المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمادة البحث العلمي



VISION رؤية 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

مجلة العلوم الشرعية

مجلة علمية دوريّة محكّمة

العدد الثمانون رجب 1447هـ يناير 2026م
الجزء الثاني

عمادة البحث العلمي
Deanship of Academic Research

www.imamu.edu.sa
islamicjournal@imamu.edu.sa

بسم الله الرحمن الرحيم



التعريف بالمجلة:

مجلة علمية فصلية محكّمة متخصصة، تصدر عن عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، أربع مرات في السنة، وتعنى بنشر الدراسات والبحوث الأصيلة والرصينة التي تتوافر فيها مقومات البحث العلمي من حيث أصالة الفكر وجِدَّته، ووضوح المنهجية وسلامتها، ودقة التوثيق والإحالات، المتعلقة بمجالات العلوم الشرعية من عقيدة وتفسير وحديث وفقه وأصول فقه وقواعد فقهية ودعوة وثقافة إسلامية وسياسة شرعية وما إلى ذلك مما يندرج تحت العلوم الشرعية.

الرؤيـــــــــة:

مجلة علمية رائدة تُعنى بنشر النتاج العلمي للباحثين والدارسين في شتى مجالات العلوم الشرعية.



الرســـــــالة:

تسعى المجلة لتصبح مرجعاً علميّاً للباحثين والدارسين في العلوم الشرعية، من خلال تحكيم البحوث العلمية ونشرها، ذات الأصالة والتميز والجِدَّة، وفق معايير مهنية عالية متميزة، وتحقيق التواصل العلمي لأعضاء هيئة التدريس والباحثين في علوم الشريعة.



الأهـــــــداف:

تتبنى مجلة العلوم الشرعية هدفاً عاماً هو: نشر البحوث الجيدة والمتميزة، والتي تعمل على إثراء علوم الشريعة والإسهام في النهوض بالبحث في العلوم الشرعية، وتحديداً فإن المجلة تهدف إلى تحقيق ما يلي:

1. الإسهام في إثراء العلوم الشرعية والمكتبة الشرعية من خلال نشر البحوث والدراسات في شتى تخصصات علوم الشريعة.
2. إتاحة الفرصة للدارسين والباحثين والمفكرين في مجالات العلوم الشرعية بنشر نتاجهم العلمي والبحثي.
3. تبادل الإنتاج العلمي والمعرفي على المستوى الإقليمي والعالمي.
4. تسليط الضوء على النتاج العلمي المتميز وإبراز الاتجاهات البحثية الجديدة في مجالات العلوم الشرعية.
5. إدراج المجلة ضمن التصنيفات العالمية للمجلات.

قـــواعد النــشر:

مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (العلوم الشرعية) دورية علمية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي بالجامعة، وتُعنى بنشر البحوث العلمية وفق الضوابط الآتية :

أولاً : يشترط في البحث ليقبل للنشر في المجلة:

- أن يتسم بالأصالة والابتكار، والجدة العلمية، والمنهجية، والسلامة من الاتجاهات والأفكار المنحرفة.
- أن لا يكون قد سَبَقَ نشرُه، وأن لا يكون مستلاً من بحث أو رسالة أو كتاب، سواء كان ذلك للباحث
- نفسه، أو لغيره .
- أن لا يقل متوسط درجة تحكيمه عن 80% وأن لا تقل درجة المحكم الواحد عن75% .

أن يتم تعديل الملحوظات الواردة من المحكمين في مدة لا تتجاوز (20) يوماً.

- أن يكون في تخصص المجلة.

ثانياً : يشترط عند تقديم البحث:

- تعبئة نموذج طلب النشر المتضمن لإقرار الباحث بامتلاكه لحقوق الملكية الفكرية للبحث كاملاً، والتزامه بعدم نشر البحث إلا بعد موافقة خطية من هيئة التحرير، أو مضي خمس سنوات على نشره.

ألا تزيد صفحات البحث عن (50) صفحة مقاس (A4) .

- أن يكون بنط المتن (17) Traditional Arabic، والهوامش بنط (13) وأن يكون تباعد المسافات بين الأسطر (مفرد).
- يقدم الباحث نسخاً إلكترونية، مع ملخصين باللغتين العربية والإنجليزية، لا تزيد كلماته عن مائتي كلمة، على أن يتضمن: عنوان البحث، واسم الباحث، والجامعة، والكلية، والقسم العلمي.
- أن تكون المراجع مرومنة.
- أن تكون الآيات القرآنية مكتوبة بخط المصحف النبوي الشريف من مصحف مجمع الملك فهد بالمدينة.
- تقديم البحث يتم عن طريق منصة المجلات العلمية على الرابط (https://imamjournals.org)

ثالثاً: التوثيق:

- توضع هوامش كل صفحة أسفلها على حدة.
- يُلحَق بآخر البحث فهرس المصادر والمراجع باللغة العربية، ونسخة منها بالأحرف اللاتينية (الرّوْمنة).
- توضع نماذج من صور المخطوط المحقق في مكانها المناسب.
- ترفق جميع الصور والرسومات المتعلقة بالبحث، على أن تكون واضحة جلية .

رابعاً: عند ورود الأعلام الأجنبية في متن البحث أو الدراسة فإنها تكتب بحروف عربية وتوضع بين قوسين بحروف لاتينية، مع الاكتفاء بذكر الاسم كاملاً عند وروده لأول مرة .

خامساً: تُحكَّم البحوث المقدمة للنشر في المجلة من قبل اثنين من المحكمين على الأقل.

سادساً: التحكيم في المجلة خاضع للسرية التامة

سابعاً: الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن قناعة الباحث، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

سياسة النشر في مجلة العلوم الشرعية:

1. تَستقبِلُ المجلةُ البحوثَ في التخصُّصات التي تنتمي إليها، على مدار العام، من خلال منصة المجلات العلمية imamjournals.org ما عدا إجازة الصيف.
2. يجبُ على الباحث الإقرارُ بأن العمل العلميَّ المقدَّم أصيلٌ، ولم يتقدم به إلى أي وعاء نشرٍ آخر؛ إذ يُعَدّ تقديم البحث إلى أكثر من وعاء نشر في وقت واحد سلوكاً منافياً لأخلاقيات البحث العلمي.
3. يخضع البحثُ للفحص الأوّلي من خلال لجنةٍ من هيئة التحرير للتأكد من استيفائه للمتطلبات، والتزامه بأخلاقيات البحث العلمي، وأهليته للتحكيم، وقد تَرى اللجنةُ صلاحيته للتحكيم وقد ترى رفضه، دون التزام بإبداء مسوغات لذلك.
4. يُبلَّغ الباحثُ بصلاحية بحثه للتحكيم أو عدم صلاحيته في مدة لا تزيد عن أسبوع غالباً منذ وصول بحثه.
5. يحال البحث لمحكمَيْن اثنين من ذوي الاختصاص العلمي والمهارة البحثية، فإن قبلا البحث أجيز، وإن اختلفا في الحكم؛ يرسل البحث إلى محكم ثالث مرجِّح، أو تَفصِلُ فيه الهيئة بما تراه مناسباً.
6. تحكيم البحوث خاضع للسرية التامة، بعدم الإفصاح عن أسماء الباحثين أو المحكمين.
7. يُطلب من المحكم إبداء رأيه في البحث كتابةً وفق عناصر محددة، منها: وضوح أهداف البحث، مطابقة العنوان للمضمون، استيفاء المادة العلمية، العمق العلمي للبحث، الإضافة العلمية في مجال التخصص، الأمانة العلمية.
8. يلتزم المحكم بالاعتذار عن التحكيم إذا رأى أن البحث لا يناسب تخصصه الدقيق، أو أن وقته لا يتسع للتحكيم.
9. يستغرق تحكيم البحث من تاريخ وروده مدة لا تزيد غالباً عن شهر.
10. يلتزم المحكم بأن تكون ملاحظاته موجهة إلى البحث لا إلى شخصية الباحث، وأن يذكر فيها نقاط قوة البحث ونقاط ضعفه، والملحوظات التفصيلية، وفق نموذج التحكيم المعتمد.
11. تحتفظ هيئة التحرير بأسباب الرفض أحياناً في حال تم رفض البحث.
12. لا يحق لصاحب البحث المرفوض أن يتقدم به مرة أخرى إلى المجلة ولو أَجرَى عليه تعديلات.
13. الأولية في النشر للبحوث وفق تاريخ قبولها في المجلة، ولهيئة التحرير الحق في الاستثناء من ذلك.
14. يحق لهيئة التحرير إجراء تعديلات شكلية على البحث بما يتناسب مع نمط النشر في المجلة.
15. البحوث المنشورة في المجلة تمثل رأي الباحث ولا تمثل رأي الجامعة، ولا هيئة التحرير، ولا يتحملان أي مسؤولية قانونية ترد على هذه البحوث.
16. تؤول كل حقوق النشر للمجلة لمدة خمس سنوات من تاريخ قبول البحث، ولا يجوز للباحث نشر البحث قبل مضي هذه المدة في أيّ منفذِ نشرٍ آخر ورقيّاً أو إلكترونيّاً دون موافقة رئيس هيئة التحرير.
17. تَنشُرُ المجلةُ رقميّاً عبر منصة المجلات العلمية لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
18. تلتزم المجلة باحترام حقوق الملكية الفكرية للباحثين، وبما يمنع الاعتداء على أفكار الآخرين بأي شكل من الأشكال.
19. لهيئة تحرير المجلة الحق في حذف البحث أو جزء منه بعد نشره، إذا وجدت فيه ما يستدعي ذلك.
20. تتيح المجلةُ الوصولَ المجاني لكافة البحوث المقبولة لديها بعد نشرها على منصة المجلات العلمية، مساهمة منها في نشر العلم وتعزيز التواصل البحثي مع المهتمين.

قاعدة

"قبول الحق من كل من تكلم به"

بين السلف والمخالفين

إعداد:

د. خلود بنت خالد بن صالح الداود

الأستاذ المساعد بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في كلية أصول الدين والدعوة - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الرياض- المملكة العربية السعودية

"The Principle of Accepting the Truth: Regardless of Its Speaker" from the Perspective of the Predecessors and later generations

Prepared by:

Dr. Khulood Khaled Al-Dawood

College of Fundamentals of Religion and Da'wah - Department of Creed and Contemporary Doctrines

Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University (IMSIU)

Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia

Kkaldawood@imamu.edu.sa

تاريخ ورود البحث

١٤٤٦/٦/٩هـ - ٢٠٢٤/١٢/١٠م

تاريخ قبول البحث

١٤٤٦/٨/١٨هـ - ٢٠٢٥/٢/١٧م

ملخص البحث:

تناول هذا البحث العلمي تأصـــيل هذه القاعدة المنهجية للســـلف الصـــالح وهي قاعدة: قبول الحق من كل من تكلم به، حيث عرض لبيان منزلة القواعد المنهجية من العقيدة الإسـلامية، والمعنى الإجمالي للقاعدة، وبيان مصـادر هذه القاعدة من كتاب الله -تعالى، ومن سنة نبيه محمد ﷺ، كما عرض لتطبيق وتقريرات السلف الصالح للقاعدة، وبيان موقف المخالفين من القاعدة إجمالا، وبيان بطلانه.

الكلمات المفتاحية: قواعد العقيدة- الرد على المخالفين - الجدل والمناظرة - منهج أهل السنة والجماعة - الإنصاف.

Abstract

This research examines and addresses one of the foundational methodological principles of the righteous predecessors (al-salaf al-ṣāliḥ), namely the principle of accepting the truth from whoever articulates it. The paper clarifies the status of methodological principles within Islamic creed, elucidates the general meaning of this principle, and identifies its sources in the Book of God (the Exalted) and in the Sunnah of His Prophet Muḥammad (peace and blessings be upon him). It further discusses the applications and affirmations of this principle by the righteous predecessors, outlines in general terms the stance of those who oppose it, and demonstrates the invalidity of such opposition

Keywords:

Creedal principles; refutation of opponents; dialectics and debate; the methodology of Ahl al-Sunnah wa al-Jamāʿah; fairness (equity).

مُقَدِّمَة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإن من خير ما بُذلت فيه الجهود، وصُرفت فيه الأوقات: العناية بالكليات والقواعد الشرعية والمنهجية لأهل السنة والجماعة؛ لأن العلم بالقواعد بمنزلة الأساس الذي يُبنى عليه غيره، يقول ابن سعدي رحمه الله: "ومعلوم أن الأصول والقواعد للعلوم بمنزلة الأساس للبنيان، والأصول للأشجار، لا ثبات لها إلا بها، والأصول تبنى عليها الفروع، والفروع تثبت وتتقوى بالأصول، وبالقواعد والأصول يثبت العلم ويقوى"(١).

وقد اخترت من القواعد قاعدة منهجية عند أهل السنة والجماعة وهي قاعدة: "قبول الحق من كلّ من تكلّم به"، وعزمت مستعينة بالله تعالى أن يكون عنوان البحث: **(قاعدة: "قبول الحق من كلّ من تكلم به" بين السلف والمخالفين).**

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- ما طرأ على كثير من المسلمين من الخلل في تطبيق منهج السلف الصالح في تقرير العقيدة والرد على المخالفين.

٢- الحاجة إلى تأصيل وإبراز القواعد المنهجية للسلف الصالح؛ لأن في نهجها أمْناً من الاشتباه ومخالفة منهجهم.

٣- ذكر بعض المواضع التي نهج السلف الصالح فيها هذه القاعدة، تطبيقاً لهذا المنهج السنّي.

٤- الرغبة في الكشف عن حقيقة موقف المخالفين من القاعدة إجمالاً وبيان

---

(١) طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول، عبد الرحمن السعدي (ص٥)، دار البصيرة، الإسكندرية (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

بطلانه.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق أمور، منها:

١- بيان دقّة منهج السلف الصالح بتأصيل قاعدة: "قبول الحق من كل من تكلم به" تأصيلاً علمياً، وبيان تقريراتهم وتطبيقهم لها.

٢- الكشف عن حقيقة منهج المخالفين إجمالاً وبيان بطلانه.

الدراسات السابقة للموضوع:

بعد البحث في محركات البحث، وفهارس المكتبات، والاستفسار والاستشارة، لم أجد من أفرد هذه القاعدة ببحث مفرد، رغم أهميتها، وإنما عُرضت باختصار ضمن كونها من منهج أهل السنة والجماعة.

ومن الدراسات التي عرضت لها:

- رسالة علمية للباحث عثمان علي حسن التي هي بعنوان: **"منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة"**، فقد عرض لهذه القاعدة باختصار ضمن قواعد السلف في الرد على المخالفين ودحض شبهاتهم.

- كما عرض لها -أيضا- بنحو عرضه هنا في رسالته الأخرى **"منهج الجدل والمناظرة"** ضمن كونها قاعدة من قواعد الجدل والمناظرة عند أهل السنة والجماعة.

أما هذا البحث فهو في تأصيل هذه القاعدة تأصيلاً علمياً، وعرض تقريرات ونماذج لتطبيق السلف الصالح لها، وبيان موقف المخالفين منها وبيان بطلانه.

- رسالة علمية بعنوان: **القواعد العقدية عند أهل السنة والجماعة-دراسة تأصيلية-**، للباحث: عادل عبد الغفور البخاري، وهي رسالة عنيت بتأصيل علم القواعد في العقيدة الإسلامية عند أهل السنة والجماعة، وبيّن في الجانب التطبيقي أربعة نماذج من القواعد العقدية، وهي: قاعدة: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [سورة المدثر:٣٨]، وقاعدة: "كل بدعة ضلالة"، وقاعدة: "العقائد توقيفية"، وقاعدة: "لا نسخ في العقائد".

وهذه القواعد هي قواعد عقدية عند أهل السنة والجماعة لا قواعد منهجية، أما هذا البحث ففي تأصيل قاعدة منهجية، وبيان موقف المخالفين منها.

- عدة رسائل علمية في القواعد العقدية عند الإمام (فلان)، وهي -غالباً- في القواعد العقدية لا القواعد المنهجية، كرسالة:
- قواعد الأسماء والأحكام عند شيخ الإسلام ابن تيمية، للباحث محمد السفياني.
- قواعد ابن تيمية في الرد على المخالفين، للباحث حمدي القريقري.
- القواعد العقدية عند الإمام ابن القيم في الرد على المخالفين في توحيد الأسماء والصفات، للباحثة أمل القصير.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، والتاريخي النقدي.

ويظهر المنهج الاستقرائي التحليلي باستقراء النصوص الشرعية وبيان الأدلة العقلية التي تدل على القاعدة، وتحليلها بشرحها وضرب نماذج وتطبيقات السلف عليها.

كما يظهر المنهج التاريخي النقدي جليا عند عرض موقف السلف والمخالفين للقاعدة، حيث رتبتهم ترتيبا تاريخيا، ثم نقدت موقف المخالفين منها.

المنهج في توثيق البحث:

١- عزو الآيات إلى سورها، بذكر السورة ورقم الآية، وجعل ذلك في متن البحث.

٢- تخريج الأحاديث النبوية بعزوها إلى مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما فإني أجتهد في تخريجها من مصادرها.

٣- توثيق النقول المقتبسة بعزوها إلى مصادرها -ما أمكنني ذلك-.

٤- ترجمة الأعلام غير الصحابة -رضوان الله عليهم-، والأئمة الأربعة، وأصحاب الكتب الستة، بذكر اسم المترجم، وشيئا من مؤلفاته، وتاريخ وفاته.

خطة البحث:

جاء هذا البحث مشتملاً على مبحثين، يسبقهما تمهيد، وتلحقهما خاتمة، على النحو التالي:

التمهيد، وفيه:

أولاً: معنى قاعدة "قبول الحق من كل من تكلم به".

ثانياً: منزلة القواعد المنهجية من العقيدة.

المبحث الأول: مصادر قاعدة: "قبول الحق من كل من تكلم به" وتطبيق السلف الصالح لها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مصادر قاعدة: "قبول الحق من كل من تكلم به"

المطلب الثاني: تطبيق وتقريرات السلف الصالح للقاعدة.

المبحث الثاني: موقف المخالفين من قاعدة "قبول الحق من كل من تكلم به"، وبيان بطلانه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف المخالفين من القاعدة إجمالاً.

المطلب الثاني: بطلان موقف المخالفين.

الخاتمة.

ثبت المصادر والمراجع.

وفي الختام أسأل الله العون، والسداد، والتوفيق، والحمد لله رب العالمين.

التمهيد

أولا: معنى قاعدة "قبول الحق من كل من تكلم به"

معنى القاعدة:

القاعدة في اللغة: تأتي على معنيين:

١- أصل الشيء وأساسه، ومنه قوله الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَإِذۡ يَرۡفَعُ إِبۡرَٰهِـۧمُ ٱلۡقَوَاعِدَ مِنَ ٱلۡبَيۡتِ وَإِسۡمَٰعِيلُ﴾ [سورة البقرة:١٢٧]، فقواعد البيت: أسسه التي يقوم عليها، و"قواعد السحاب: أصولها المعترضة في آفاق السماء"(١).

٢- ثبات الشيء واستقراره، من مادتها الأساسية (قعد) وهي تضاهي الجلوس، وتزيد عليه بالاستقرار، ومنه قوله تعالى: ﴿عَنِ ٱلۡيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٞ﴾ [سورة ق:١٧](٢).

فالمعنى اللغوي للقاعدة: أساس الشيء، مع ثباته واستقراره.

القاعدة اصطلاحاً: هي: "قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها"(٣).

وعرف بعض الباحثين القاعدة باعتبار إضافتها لعلم العقيدة، فقال في تعريف القاعدة العقدية هي: **"قضية عقدية كلية منطبقة على مسائل أكثر من باب"**(٤).

(١) تهذيب اللغة، للأزهري (١/١٣٧)، تحقيق محد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت –، ط١، ٢٠٠١م، وينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٤/١٣٤)، تحقيق: طاهر الزاوي وآخرون، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ، لسان العرب، لابن منظور (٣/٣٦١)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

(٢) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٥/٩٠)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ، لسان العرب (٣/٣٦١)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري (٢٢/١٦٧)، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.

(٣) التعريفات، للجرجاني (٢١٩)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ، وينظر: الكليات لأبي البقاء الكفوي (٧٢٨)، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ.

(٤) القواعد العقدية عند أهل السنة والجماعة دراسة تأصيلية، عادل عبد الغفور البخاري (٦٢)، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣٩هـ.

واستعمال كثير من أهل العلم لمصطلح القاعدة أرحب من المدلول الاصطلاحي، فهم يستعملونه باعتبار المعنى اللغوي الواسع لكلمة القاعدة، فقد "يستخدم العلماء المتقدمون كلمة (قاعدة)، و(ضابط)، للإشارة إلى ما يرون فيه نوعاً من الحصر، والضبط لأحكام ومسائل ذات طابع مشترك، ولهذا قد يطلقون هاتين الكلمتين على التعريفات والتقاسيم والشروط ونحوها مما يرون فيه حصراً للصور المتعلقة بحكم ما، ليسهل حفظ تلك الصور وتذكيرها"(١).

وذلك كقول شيخ الإسلام ابن تيمية (٢) رحمه الله في التدمرية: "وهذا يتبين بالقاعدة الرابعة: وهي أن كثيرًا من الناس يتوهم في بعض الصفات، أو في كثير منها، أو أكثرها، أو كلها، أنها تماثل صفات المخلوقين؛ ثم يريد أن ينفي ذلك الذي فهمه فيقع في أربعة أنواع من المحاذير..."(٣).

والقاعدة في هذا البحث قاعدة من القواعد المنهجية في الاستدلال، لا من قواعد المسائل العقدية، لأن "قبول الحق من كل من تكلم به" منهج من مناهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال، مستنبط من استقرائهم لنصوص الكتاب والسنة، فهي ليست كقاعدة: **(كل بدعة ضلالة)**(٤)، لأن "كل بدعة ضلالة" قاعدة عقدية نصية، بحديث النبي صلى الله عليه وسلم، وهي كلية منطبقة على مسائل أكثر من باب، و"قبول الحق من كل من تكلم به" قاعدة استدلال منهجية مستنبطة من كتاب الله تعالى

(١) معلمة زائد للقواعد الفقهية والأصولية (٩٦/١)، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي، ط١، ١٤٣٤هـ.

(٢) هو: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني، تقي الدين، علم من أعلام أهل السنة، له مؤلفات كثيرة منها: درء تعارض العقل والنقل، التدمرية، توفي عام ٧٢٨هـ. ينظر: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (٤٩١/٤)، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد (١٤٢/٨)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمد الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٠٦هـ.

(٣) التدمرية، لابن تيمية (٧٩)، تحقيق: محمد السعوي، مكتبة العبيكان، ط٦، ١٤٢١هـ

(٤) رواه الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة اجتناب البدع، ورقمه (٢٦٧٦) وصححه، تحقيق: أحمد شاكر، وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ورواه أبو داود، كتاب السنة، باب لزوم السنة، ورقمه (٤٦٠٧)، تحقيق وتعليق الألباني، دار الكتاب العربي، بيروت (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

وسنة نبيه ﷺ، صيغت بألفاظ من اجتهاد أهل العلم من خلال استقرائهم للنصوص الشرعية(١).

المعنى الإجمالي للقاعدة:

تعني هذه القاعدة: قبول الحق لذات الحق، بغض النظر عن الذي جاء بالحق، فلا أثر للمتكلم به في قبوله أو رفضه، سواءً كان القائل حبيباً أم بغيضاً، براً أم فاجراً، صغيراً أم كبيراً، فإذا عُرف بأن هذا القول موافق للحق؛ فإنه لا يرد، لأن الأصل هو وجوب اتباع الدليل من الكتاب والسنة، وهذا هو الذي أمرنا الله تعالى به، ورسوله ﷺ، فكل شيء وافق قول الله تعالى، أو قول رسوله ﷺ فهو حق، وكل شيء خالفهما فهو باطل، فيقبل السلف الصالح أهل السنة والجماعة جميع ما عند الطوائف من الحق؛ لكونه موافقا للدليل في نفسه، فالحق يقبل ممن جاء به، والباطل يرد ممن جاء به(٢).

ثانياً: منزلة القواعد المنهجية من العقيدة:

نهج القواعد المنهجية لأهل السنة والجماعة التزام بدين الإسلام، واتباع لرسوله ﷺ؛ لأن العقيدة اعتقاد، وقول، وعمل، فهي منهج وتعامل، وبيان ذلك على النحو التالي:

- نهج القواعد المنهجية لأهل السنة والجماعة التزام بدين الإسلام:

لأنها مجموع من الاعتقادات والأقوال والأعمال، وهذا هو الإسلام؛ لأنه الدين كله، أصوله، وفروعه، من اعتقاداته وأقواله وأفعاله(٣)، وقد قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ

---

(١) للاستزادة في التفريق بين هذه القواعد. ينظر رسالة: القواعد العقدية عند أهل السنة والجماعة دراسة تأصيلية (١٩١، ٢٠٥).

(٢) ينظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٢/١٩٩)، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط١، ١٤٠٦هـ، إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (١/١٠٤)، تحقيق: طه عبد الرؤوف، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/٣٦٦)، تحقيق: أنور الباز، عامر الجزار، دار الوفاء، ط١، ١٤٢٦هـ، معارج القبول بشرح سلم الوصول، لحافظ الحكمي (٢/٥٩٥)، تحقيق: محمد صبحي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٣، ١٤٢٦هـ.

عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾ [سورة آل عمران:١٩]، وقال سبحانه: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ ﴾ [سورة المائدة:٣]، فالدين هو الإسلام، ولن يرضى تعالى بغيره، قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ [سورة آل عمران:٨٥]، وفي هذه الآية كما يقول الإمام ابن كثير[١] رَحِمَهُ ٱللَّهُ "إخبار عن أنه لا يقبل من أحد طريقة ولا عملاً إلا ما كان موافقاً لشريعة محمد ﷺ بعد أن بعثه الله بما بعثه به"[٢]، والقواعد المنهجية لأهل السنة والجماعة في مسائل الاعتقاد من هذه الطريقة الموافقة لشريعة محمد ﷺ .

كما أن القواعد المنهجية: أقوال وأعمال، والأقوال الأعمال من أركان الإيمان، لأن الإيمان عند أهل السنة والجماعة مركب من اعتقاد القلب، وقول اللسان، وعمل الجوارح[٣]، وقد قال النبي ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من شعب الإيمان**»[٤]، وهذه الشعب "تتفرع من أعمال القلب، وأعمال اللسان،

(١) هو: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الشافعي، عماد الدين، أبو الفداء، الإمام الحافظ والمحدث المؤرخ، من مؤلفاته: البداية والنهاية، تفسير القرآن العظيم، توفي عام ٧٧٤هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني (٣٧٤/١)، تحقيق: دائرة العارف العثمانية، حيدر أباد، ط٢، ١٣٩٢هـ، شذرات الذهب (٢٣١/٦).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٨٥/١)، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ.

(٣) ينظر: الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام (٩-١٠)، تحقيق: الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ، الإيمان للعدني (٧٩، ٩٦)، تحقيق: حمد الجابري، الدار السلفية، الكويت، ط١، ١٤٠٧هـ، الإيمان لابن منده (٣٢٨/١)، تحقيق: علي الفقيهي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ، الإبانة لابن بطة (٧٦٠/٢) ، تحقيق: رضا نعسان معطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٣هـ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للآلكائي (٨٣٠/٤)، تحقيق: أحمد حمدان الغامدي، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٢هـ.، عقيدة السلف أصحاب الحديث للصابوني(٢٦٤)، تحقيق: أبو اليمين المنصوري، دار المنهاج، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ، الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني، (٢٨١/٢)، تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي، دار الراية، الرياض، ١٤١هـ، مجموع الفتاوى (٣٠٨/٧، ٦٧٢).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب: الإيمان، باب: أمور الإيمان، حديث رقم: (٩)، ومسلم كتاب: الإيمان، باب: عدد شعب الإيمان، حديث رقم: (٣٥)، واللفظ له، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأعمال البدن"(١).

وتطبيق العقيدة الصحيحة مع الالتزام بقواعدها المنهجية: إحسان، وقد أمر الله تعالى به كما قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل:٩٠]، والإحسان قدر زائد على مجرد أداء الطاعات، وهو أعلى مراتب الدين، وهو أفضل الإسلام، فعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالوا يا رسول الله، أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «**من سلم المسلمون من لسانه ويده**»(٢).

- القواعد المنهجية لأهل السنة والجماعة تحقيق لشروط قبول العبادة:

لأن في نهجها والعمل بها اتباعاً لسنته ﷺ، والاتباع شرط من شروط قبول العمل عند الله تعالى، فعبادة الله عَزَّوَجَلَّ لا بد فيها من الإخلاص لله عَزَّوَجَلَّ، ومتابعة نبيه ﷺ، يقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [سورة الكهف:١١٠]، فجمع في هذه الآية بين شرطي قبول العبادة، وهما: الإخلاص والمتابعة، فإن قوله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ هو: الموافق لشرع الله، من واجب ومستحب، ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ "أي: لا يرائي بعمله، بل يعمله خالصاً لوجه الله تعالى، فهذا الذي جمع بين الإخلاص والمتابعة، هو الذي ينال ما يرجو ويطلب، وأما من عدا ذلك، فإنه خاسر في دنياه وأخراه، وقد فاته القرب من مولاه، ونيل رضاه"(٣).

فنهج وتحقيق القواعد المنهجية لأهل السنة والجماعة هو امتثال لقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ لأن في نهجها موافقة لشرع الله تعالى، ومنهج النبي ﷺ، والإخلالُ بتطبيقها إخلال بمتابعة النبي ﷺ، مع أن الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ

(١) فتح الباري لابن حجر العسقلاني (١/٥٢)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، تعليق عبد العزيز ابن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الإيمان، باب: أي الإسلام أفضل، حديث رقم: (١١)، من حديث أبي موسى الأشعري-رضي الله عنه-.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لابن سعدي (٤٨٩)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.

تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة آل عمران: ٣١].

وقاعدة قبول الحق من كل من تكلم به تُبيّن حقيقة الاتباع للنبي ﷺ، وتقديم الشرع على الهوى، لأن الهوى كما يقول العلامة عبد الرحمن المعلمي(١) رحمه الله: "للهوى مداخل كثيرة، منها: أن يميل الإنسان إلى ما كان عليه أبواه، كما في الحديث الصحيح: «**ما من مولودٍ إلا يولد على الفطرة، وأبواه يهودانه أو ينصرانه**»(٢) الحديث، ومنها: أن يميل إلى ما كان عليه أستاذه، ومنها: أن يميل إلى ما اعتاده وألِفه، ومنها: أن يميل إلى ما رأى عليه من يحبه أو يعظمه، ومنها: أن يميل عما رأى عليه من يبغضه أو يستحقره، قال تعالى:﴿ فَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ مَا نَرَىٰكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِىَ ٱلرَّأْىِ ﴾ [سورة هود:٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُۗ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة:١٣].

ومنها: أن يميل إلى ما وقع في ذهنه أوَّلًا، فيصعب على نفسه أن تعترف أنها أخطأت أوَّلًا، ولا سيما إذا كان قد أظهر قوله الأول، وإذا تمكّن الهوى عميت البصيرة"(٣)، نسأل الله السلامة والعافية.

كما أن قبول الحق من كل من تكلم به تحقيق لشرط الإخلاص؛ كما قال

---

(١) هو: عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني، أبو عبد الله، فقيه سلفي من أعلام المحدثين المتأخرين، من مؤلفاته: علم الرجال وأهميته، رسائل في تحقيق بعض المسائل، توفي عام١٣٨٦هـ. ينظر: معجم الأعلام، الزركلي (٣٤٢/٣)، دار العلم للملايين، ط١٥، ١٤٢٤هـ، معجم المؤلفين، لعمر رضا كحاله (١٢٦/٢)، دار إحياء التراث العربي، بيروت (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟ حديث رقم (١٢٩٢)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ، ومسلم كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة، حديث رقم (٢٦٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ له، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

(٣) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، مجموعة من الباحثين، دار عالم الفوائد، ط١، ١٤٣٤هـ.

عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾ [الكهف: ١١٠] لأن من علامة على الإخلاص لله تعالى وحده لا شريك له قبول الحق من كل من تكلم به، وعدم رفضه لأي سبب من الأسباب، وقد جاء عن الفضيل بن عياض رحمه الله في قوله تعالى: ﴿لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗا﴾ [سورة هود:٧]، قال: "أخلصه وأصوبه قالوا: يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة"(١).

فلا بد من الإخلاص لله تعالى بقبول الحق من كل من تكلم به وعدم رفضه، اتباعا لمنهج النبي ﷺ، فهذه القاعدة المنهجية تحقيق لشروط قبول العبادة.

- قبول الحق هو الفطرة التي فطر الله الناس عليها:

فقد قال النبي ﷺ: «**ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء(٢) هل تحسون فيها من جدعاء؟**»(٣)، ثم قال أبو هريرة: واقرءوا إن شئتم: ﴿فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَا﴾(٤)، فالحديث دل على أن كل مولود يولد على الفطرة التي فطره الله عليها، وهي متضمنة لمعرفة الله عَزَّوَجَلَّ والإقرار به وقبول ذلك(٥).

(١) مجموع الفتاوى (١٢٤/٣)، وينظر المصدر نفسه (٣٣٣/١)، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة، لابن القيم (٨٢/١) تحقيق: علي بن حسن الحلبي، وآخرون، دار ابن عفان، ط١، ١٤١٦هـ، مدارج السالكين (٨٣/١).

(٢) جمعاء أي: لم يذهب من بدنها شيء، سميت بذلك لاجتماع أعضائها وسلامتها من النقص. ينظر: فتح الباري (٢٥٠/٣)، المنهاج شرح صحيح مسلم (٢٠٩/١٦).

(٣) الجدع: القطع، و(إن كان عبدا مجدع الأطراف)، أي: مقطعها، وقوله: (هل تحسون فيها من جدعاء) أي: سليمة. ينظر: فتح الباري (٢٥٠/٣)، المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٢٠٩/١٦)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟ حديث رقم (١٢٩٢)، ومسلم كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة، حديث رقم (٢٦٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ له.

(٥) ينظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣٧٢/٨)، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، فتح الباري (١١١/١١).

وقال النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: «... خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا..»[١]، فقد دل هذا الحديث أن الله عَزَّوَجَلَّ خلق الخلق على الحنيفية، والحنيفية هي الإسلام الذي يتضمن معرفة الله عَزَّوَجَلَّ والإقرار به[٢].

فالله عَزَّوَجَلَّ فطر الناس على معرفته والإقرار به، وعلى قبول ذلك، يقول ابن القيم رحمه الله[٣]: "فإن الله –سبحانه– فطر القلوب على قبول الحق، والانقياد له، والطمأنينة والسكون إليه، ومحبته، وفطرها على بغض الكذب والباطل، والنفور عنه، والريبة به وعدم السكون إليه، ولو بقيت الفطر على حالها لما آثرت على الحق سواه، ولما سكنت إلا إليه، ولا اطمأنت إلا به، ولا أحبت غيره"[٤]، فقبول الحق هو الفطرة التي فطر الله الناس عليها.

ويقول ابن رجب رحمه الله [٥]: "فالإنسان يولد مفطورا على قبول الحق، فإن هداه الله سبّب له من يُعلمه الهدى، فصار مهتديا بالفعل بعد أن كان مهتديا بالقوة، وإن خذله الله، قيّض له من يعلمه ما يغير فطرته"[٦].

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، حديث رقم (٦٨٦٥)، من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه.

(٢) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٨/٧٥-٧٦)، درء تعارض العقل والنقل (٣٦٩/٨).

(٣) هو: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، أبو عبد الله، شمس الدين، من أئمة السنة، من مؤلفاته: الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، توفي عام٧٥١هـ. ينظر: ذيل طبقات الحنابلة (١٧٠/٥)، شذرات الذهب (٢٨٧/٨).

(٤) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (٤٣٧/٣)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢.

(٥) هو: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، أبو الفرج البغدادي، سلفي حنبلي، من مؤلفاته: جامع العلوم والحكم، فتح الباري شرح صحيح البخاري، توفي عام ٧٩٥هـ. ينظر: الدرر الكامنة (٣٢١/٢) شذرات الذهب (٢٣٠/٦).

(٦) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي (٦٦٣/٢) تحقيق: محمد الأحمدي، دار السلام، مصر،

فكل إنسان فُطر على معرفة الله تعالى، وعلى قبول الحق إذا جاءه، يقول ابن سعدي ﷺ: "فإن الله تعالى خلق عباده حنفاء مفطورين على قبول الحق وإيثاره، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن هذا الخلق الجميل، وزينت لهم الشر والشرك، والكفر، والفسوق، والعصيان، فإن كل مولود يولد على الفطرة، ولكن أبواه يهوّدانه أو ينصِّرانه أو يمجِّسانه، ونحو ذلك مما يغيرون به ما فطر الله عليه العباد من توحيده وحبه ومعرفته"(١).

فرد الحق وعدم قبوله انحراف عن الفطرة التي فطر الله الناس عليها، نسأل الله السلامة والعافية من ذلك!

- قبول الحق من كل من تكلم به تحقيق لمعنى "لا إله إلا الله":

فإن من شروط لا إله إلا الله: القبول المنافي للرد(٢)، والقبول يعني: أن يقبل كل ما اقتضته "لا إله إلا الله" فيؤمن بكل ما جاء عن الله تعالى، وعن رسوله ﷺ، ويقبل الحق الموافق لله تعالى وسوله من كل من تكلم به، ولا يرد منه شيئاً، قال تعالى واصفاً المؤمنين بامتثالهم وقبولهم للحق وعدم ردهم له: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [سورة البقرة:٢٨٥]، فحال المؤمنين لا كحال علماء اليهود والنصارى الذين قال الله تعالى عنهم: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾ [سورة البقرة:١٤٦]، فهم كتموا الحق ولم يقبلوه أو يقروا به حتى كفروا بذلك، كما قال عَزَّوَجَلَّ عنهم: ﴿كُفَّارًا حَسَدٗا مِّنۡ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡحَقُّۖ﴾ [سورة البقرة:١٠٩].

ط٢، ١٤٢٤هـ.

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لابن سعدي (٢٠٣).

(٢) ينظر في شروط لا إله إلا الله: الواجبات المتحتمات المعرفة على كل مسلم ومسلمة من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب (٢)، جمع عبد الله القرعاوي، دار الوطن، الرياض (بدون رقم وتاريخ الطبعة)، معارج القبول بشرح سلم الوصول، لحافظ الحكمي (٢/٤١٩).

وحال المؤمنين لا كحال المشركين الذين يعرفون معنى "لا إله إلا الله"، ويعرفون صدق الرسول ﷺ، لكنهم استكبروا عن قبول الحق، كما قال الله عَزَّوَجَلَّ عنهم: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [سورة الصافات:٣٥]، وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [سورة الأنعام:٣٣]، مثل إبليس، ومثل فرعون مع نبي الله موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقبول الحق من كل من تكلم به، وعدم رده تحقيق لشرط القبول، وبه يتميز أهل الإيمان عن أهل الكفر.

كما أن قبول الحق من كل من تكلم به تحقيق للانقياد، ورد الحق وعدم قبوله ترك مناف له؛ لأن الانقياد المشروط بلا إله إلا الله لا يكون تامّاً إلا باتباع جميع ما بلّغه رسول الله ﷺ حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به ﷺ، وقد قال ﷺ: «**مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل غيث أصاب أرضاً، فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا، وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أُرسلت به**»[(١)]، وفي هذا بيان لفضل من قبِل هدى الله تعالى، ومن ذلك قبول الحق من أيّ كان، وفيه ذمّ للإعراض عن الهدى وعدم قبوله.

وقبول الحق من كل من تكلم به تحقيق لمحبة "لا إله إلا الله"، فالمؤمن يحب كلمة "لا إله إلا الله"، فالحق الذي دلت عليه كلمة التوحيد يجب أن يحبه المؤمن ويقبله، ولو كان قائله ضالا مبغوضاً لكفره وشركه، فالمؤمن يحب الحق ويقبله، ويبغض الكفر والشرك وأهله، ويبرأ منهم.

كما أن قبول الحق من كل من تكلم به تحقيق لشرط الإخلاص، وهو من شروط قبول العبادة، وقد سبقت الإشارة إليه.

---

(١) رواه البخاري، كتاب: العلم، باب: فضل من علم وعلّم، رقم (٧٩)، ومسلم، كتاب: الفضائل، باب: بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى والعلم، رقم (٢٢٨٢)، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

- **قبول الحق من ثمرات الإيمان:**

من ثمرات الإيمان قبول الحق والانتفاع به ممن كان، كما قال تعالى: ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الذاريات:٥٥]، وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الحجر:٧٧].

فالإيمان يحمل صاحبه على قبول الحق من أيّ أحد كان، والالتزام به باتباعه علماً وعملاً "وليس عنده مانع يمنعه من قبول الحق، ولا من العمل به، وأيضاً فالإيمان يوجب سلامة الفطرة، وحسن القصد، ومن كان كذلك انتفع بالآيات، ومن لم يكن كذلك فلا يستغرب عدم قبوله للحق، واتباعه له، ولهذا يذكر الله في سياق تمنع الكافرين من تصديق الرسول، وقبول الحق الذي جاء به، السبب الذي أوجب لهم ذلك، وهو الكفر الذي في قلوبهم"(١).

- **رد الحق من الكبائر، وهو علامة على النفاق:**

لأن ردّ الحق وعدم قبوله من الكبر، والكبر من الكبائر، كما قال ﷺ: «**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر**»، فقال رجل: يا رسول الله إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً، قال: «**إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس**»(٢)، فقوله ﷺ: «**الكبر بطر الحق وغمط الناس**» دليل على أن "التكبر هو: رد الحق، واحتقار الخلق، وضد ذلك التواضع، فقد أمر به، وأثنى على أهله، وذكر ثوابهم، فهو قبول الحق ممن قاله، وألا يحتقر الخلق، بل يرى فضلهم، ويحب لهم ما يحب لنفسه"(٣).

"ومن هنا قال بعض السلف: التواضع أن تقبل الحق من كل من جاء به، وإن كان صغيراً، فمن قبل الحق ممن جاء به، سواء كان صغيراً أو كبيراً، وسواء كان يحبه

(١) التوضيح والبيان لشجرة الإيمان لابن سعدي (٩٦)، دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٣٦هـ.

(٢) رواه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه، رقم (١٤٧)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٩٤٣)، وينظر: الكبائر للذهبي (٧٦)، دار الندوة الجديدة، بيروت، (بدون رقم وتاريخ الطبعة)، فتح الباري (١٠/٤٨٩).

أو لا يحبه، فهو متواضع، ومن أبى قبول الحق تعاظماً عليه، فهو متكبر"[١].

يقول ابن حجر الهيتمي[٢] في "الزواجر عن اقتراف الكبائر" في الكبيرة الثانية والثلاثون: "عدم قبول الحق إذا جاء بما لا تهواه النفس، أو جاء على يد من تكرهه وتبغضه"[٣]، فعدم قبول الحق من الكبائر؛ لأنه من الكبر، والكبر كما يقول ابن تيمية ﵀: "الكبر ينافي الإسلام، كما أن الشرك ينافي الإسلام، فإن الإسلام هو: الاستسلام لله وحده، فمن استسلم له ولغيره فهو مشرك به، ومن لم يستسلم فهو مستكبر، كحال فرعون وملأه، ... ومن أسلم وجهه لله حنيفاً فهو المسلم، الذي على ملة إبراهيم الذي ﴿قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسۡلِمۡۖ قَالَ أَسۡلَمۡتُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [سورة البقرة:١٣١]" [٤].

كما أن رد الحق وعدم قبول علامة من علامات النفاق، قال ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من نفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»[٥]، ومن الفجور في الخصام: الميل عن الحق، وعدم قبول الحق بعد ظهوره[٦].

---

(١) جامع العلوم والحكم (٣٣٢).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، فقيه شافعي من أعلام الأشاعرة، من مؤلفاته: الفتاوى الحديثية، شرح الشمائل، توفي عام٩٧٤هـ، ينظر: شذرات الذهب (٣٧٠/٨)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١٠٩/١)، للشوكاني، دار المعرفة، بيروت (بدون رقم وتاريخ الطبعة)، فهرس الفهارس (٣٩٩/١)، عبد الحي الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٨٢م.

(٣) الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي (١٣٠/١)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

(٤) جامع الرسائل، ابن تيمية (٢٣٣/١)، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار العطاء، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.

(٥) رواه البخاري، كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق، رقم (٣٤)، ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق، رقم (٢٢٨٢)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(٦) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤٨/٢).

المبحث الأول

مصادر قاعدة: "قبول الحق من كل من تكلم به" وتطبيق السلف الصالح لها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مصادر قاعدة: "قبول الحق من كل من تكلم به"

مصادر هذه القاعدة جملة من النصوص الشرعية التي تدل على معناها، فقد استُخرجت هذه القاعدة باستقراء نصوص الكتاب والسنة، فإن الكتاب والسنة كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:" فيهما كلمات جامعة هي قواعد عامة وقضايا كلية، تتناول كل ما دخل فيها، وكل ما دخل فيها فهو مذكور في القرآن والحديث باسمه العام، وإلا فلا يمكن ذكر كل شيء باسمه الخاص"(١).

ومن النصوص الشرعية التي تدل على معناها:

- الأدلة من القرآن الكريم:

من ذلك قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى ٱللَّهِ وَكَذَّبَ بِٱلصِّدْقِ إِذْ جَآءَهُۥٓ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَٰفِرِينَ ﴾ [سورة الزمر:٣٢-٣٣].

فقد ذمّ الله تعالى من كذّب بالحق، وأخبر أنه لا أحد أظلم منه، لأنه جمع بين طرفي الباطل: كذب على الله، وكَذَّب بالحق والصدق بعدما تبيّن له، ولهذا قال عَزَّوَجَلَّ متوعداً لهم: ﴿أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَٰفِرِينَ ﴾، فالتكذيب بالصدق من صفات أهل النار(٢).

كما امتدح الله عَزَّوَجَلَّ هنا القائل بالصدق، والمصدّق به، فقال: ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾، فقبول الحق وتصديقه من صفات المتقين وهم: "أولياء الله ومع هذا فأخبر أنه يكفّر عنهم أسوأ الذي عملوا"(٣)، فعلى الإنسان أن يصدق بالحق الذي يقوله غيره، كما يصدق بالحق الذي يقوله هو، ويحذر من ردّه.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/٢٠٦-٢٠٧).

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير (٧/٩٩)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لابن سعدي (٧٢٤).

(٣) مجموع الفتاوى (١١/٦٧).

والله عَزَّوَجَلَّ في هذه الآية كما يقول ابن جرير الطبري[١] رَحِمَهُ اللَّهُ: "لم يخصّ وصفه بهذه الصفة التي في هذه الآية على أشخاص بأعيانهم، ولا على أهل زمان دون غيرهم، وإنما وصفهم بصفة، ثم مدحهم بها، وهي المجيء بالصدق والتصديق به، فكل من كان كذلك وصفه فهو داخل في جملة هذه الآية"[٢].

وقول الله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [سورة البقرة:٢١٣].

فقد امتدح الله –سبحانه– في هذه الآية المتبعين للحق العاملين به، لأنهم يتميزون عن جميع المختلفين بأنهم يقبلون الحق من كل من جاء به، فيأخذون حق جميع الطوائف، ويردون باطلهم، حيث قال هنا: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾، فأخبر عَزَّوَجَلَّ أنه هدى عباده لما اخْتَلَفَ فيه المختلفون، يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: "فمن هداه الله سبحانه إلى الأخذ بالحق حيث كان ومع من كان، ولو كان مع من يبغضه ويعاديه، ورد الباطل مع من كان، ولو كان مع من يحبه ويواليه، فهو ممن هدي لما اختلف فيه من الحق، فهذا أعلم الناس وأهداهم سبيلاً وأقومهم قيلاً"[٣].

وقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ

---

(١) هو: محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر، صاحب التفسير التاريخ والمؤلفات الكثيرة، منها: جامع البيان في تأويل القرآن، تاريخ الأمم والملوك، توفي عام ٣١٠هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٢٦٧/١٤)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ، شذرات الذهب (٢٦٠/٢).

(٢) جامع البيان (٢٠٦/٢٠).

(٣) الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابن القيم (٥١٦/٢)، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة – الرياض، ط٣، ١٤١٨هـ، وينظر: تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٣٥/٣)، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [سورة المائدة:٨].

فقد أمر الله عَزَّوَجَلَّ في هذه الآية بأن نكون قوّامين بالحق والعدل في كل أحد، صديقاً كان أو عدوّاً، وألا نجور في الأحكام والأفعال لعداوتهم لنا، ومن العدل معهم قبول الحق منهم، ومن الجور فيهم رد الحق الذي معهم(١)، "فإذا كان قد نهى عباده أن يحملهم بغضهم لأعدائه أن لا يعدلوا عليهم مع ظهور عداوتهم ومخالفتهم وتكذيبهم لله ورسوله، فكيف يسوغ لمن يدّعي الإيمان أن يحمله بغضه لطائفة منتسبة إلى الرسول تصيب وتخطئ، على ألا يعدل فيهم؟"(٢).

- الأدلة من السنة النبوية:

من ذلك:

١- قبول النبي ﷺ الحق من الشيطان.

فقد دلّ الشيطان أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى آية الكرسي لتكون له حرزا من الشيطان، في مقابل فكّه من الأسر، قال له النبي ﷺ: «**أما إنه قد صدقك وهو كذوب**»(٣)، يعني هذه المرة فيما قاله من آية الكرسي، فقبل النبي ﷺ الحق من الشيطان؛ لأن قوله هنا حق وصدق.

وفي قول النبي ﷺ: «**وهو كذوب**» تتميم بليغ في الحسن؛ لأنه أثبت له الصدق فأوهم له صفة المدح، فاستدرك النبي ﷺ ذلك بصفة المبالغة في الذم بقوله: «**وهو كذوب**»(٤)، وهذا دليل على أن قبول الحق منه لا يستلزم تزكيته، وهذا هو الذي نهجه السلف الصالح، فإنهم يقبلون الحق ممن كان، لكن لا يعنون تزكيته، وإنما قبلوا

---

(١) ينظر: جامع البيان (٢٢٢/٨)، معالم التنزيل، للبغوي (٢٨/٢)، تحقيق: محمد النمر وآخرون، دار طيبة، ط٤، ١٤١٧هـ، تفسير ابن كثير (٦٢/٣)، تيسير الكريم الرحمن (٢٢٤).

(٢) بدائع الفوائد، لابن القيم (٣٩٢/٢)، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا، وآخرون، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ.

(٣) رواه البخاري، كتاب: الوكالة، باب: باب إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجازه الموكل فهو جائز، برقم: (٢١٨٧)، من حديث أبا هريرة-رضي الله عنه-.

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٤٩٨/٤).

الحق من قوله لأن المقصود هو تأييد الحق، وإن كان القائل قد خالف الحق في غير ذلك[١].

٢- قبول النبي ﷺ الحق من اليهود:

فقد ثبت أن امرأة من جهينة قالت: إن يهوديا أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تندّدون، وإنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: وربِّ الكعبة، ويقولوا: ما شاء الله، ثم شئت[٢].

فأقر النبي ﷺ اليهودي على تسمية هذا اللفظ تنديدًا أو شركًا وقبل قوله، ونهى عن ذلك، وأرشد إلى استعمال اللفظ البعيد من الشرك[٣].

وثبت أيضاً أن حبراً من اليهود جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد -أو يا أبا القاسم- إن الله تعالى يمسك السماوات يوم القيامة على إصبع، والأرضين على إصبع، والجبال والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع، ثم يهزهن فيقول: أنا الملك، أنا الملك، فضحك رسول الله ﷺ تعجباً مما قال الحبر، تصديقاً له، ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [سورة الزمر:٦٧][٤].

فالنبي ﷺ قبل قول اليهودي وأقره، لأن قوله موافق لما قاله الله عَزَّوَجَلَّ في كتابه

(١) ينظر: شرح الفتوى الحموية الكبرى، صالح آل الشيخ (٤٠٨-٤٠٩)، تحقيق: عادل رفاعي، مكتبة دار الحجاز، القاهرة، ط١، ١٤٣٣هـ.

(٢) رواه النسائي في السنن كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحلف بالكعبة، رقم: (٣٧٧٣)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ بأحكام الألباني، وصححه الألباني.

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد (٥١٩)، لسليمان بن محمد بن عبد الوهاب (٥١٩)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمۡسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ أَن تَزُولَا﴾، حديث رقم: (٢٧١١)، ومسلم كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، حديث رقم: (٢٧٨٦)، واللفظ له، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

العزيز[١].

٣- قبول النبي ﷺ للحق في أخبار بني إسرائيل:

فقد ثبت أن النبي ﷺ قال: «**ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله ورسله، فإن كان باطلا لم تصدقوه، وإن كان حقا لم تكذبوه**»[٢]، فقد قرر النبي ﷺ بقوله: «**وإن كان حقا لم تكذبوه**» الموقف الصحيح من الحق الذي في حديثهم وهو: عدم تكذيبه ورده[٣].

ومن الأدلة التي تدل على القاعدة: قول النبي ﷺ: «**أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد**[٤]**: ألا كل شيء ما خلا الله باطل...**»[٥].

وفي هذا الحديث إشارة إلى أن الحق يُقبل حتى من الشعراء، فالحق مقبول من كل أحد جاء به، ولو كان كافراً فاسقاً وقال بالحق فإنه يقبل منه، أما من قال بالباطل فقوله مردود ولو كان مسلماً؛ فالعبرة بالمقالات لا بالقائلين، ولهذا ينبغي

---

(١) ينظر: كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، لمحمد بن عبد الوهاب (٢٢٨).

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٨/٤٦٠/رقم ١٧٢٢٥)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ، وأبي داود في سننه، كتاب: العلم، باب: رواية حديث أهل الكتاب، رقم: (٣٦٤٦)، وابن حبان في "صحيحه" (١٤/ ١٥١/ ٦٢٥٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٧/ ٢٢٣٧) والطبراني في "الكبير" (٢٢/ رقم: ٨٧٤- ٨٧٩) وعبد الرزاق في "مصنفه" (٦/١١١: رقم: ١٠١٦٠)، من حديث أبي نملة الأنصاري- رضي الله عنه- مرفوعا، وحسن إسناده الأرناؤوط، وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: ((لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا: { آمنا بالله وما أنزل... } الآية))، كتاب: الشهادات، باب: باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها.

(٣) ينظر: شرح السنة، للبغوي (٥/٢٩)، شعيب الأرنؤوط وآخرون، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

(٤) هو: لبيد بن ربيعة بن عامر الشاعر، وهو من الشعراء العرب المخضرمين عاش في الجاهلية، وأدرك الإسلام فأسلم قبل فتح مكة، وهو من أصحاب المعلقات، ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٧/١٨١)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ، الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني (٥/ ٦٧٥)، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

(٥) رواه البخاري، كتاب: الأدب، باب: باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه، رقم (٥٧٩٥)، ومسلم، كتاب: الشعر، رقم (٢٢٥٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

على الإنسان أن ينظر إلى الإنسان من خلال فعله لا من شخصه، وهو واضح من قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾ [سورة الحجرات:٦]، فإذا بان بأن خبره صحيح وجب علينا قبوله(١).

واستقراء الأدلة التي تدل على هذه القاعدة يطول، وفي الجملة كما يقول ابن القيم رحمه الله: "فالخبر الصادق لا تأتي الشريعة برده أبداً، وقد ذم الله في كتابه من كذّب بالحق، وردّ الخبر الصادق تكذيب بالحق، ... والله سبحانه لم يأمر برد خبر الفاسق، بل بالتثبيت والتبيين، فإن ظهرت الأدلة على صدقه قُبل خبره، وإن ظهرت الأدلة على كذبه رُد خبره، وإن لم يتبين واحد من الأمرين وُقف خبره"(٢).

دلالة الإجماع على القاعدة:

تأكد مما سبق أن مستند هذه القاعدة المنهجية هي أدلة التشريع من كتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ، وكذلك الإجماع الذي يعدّ من أقوى الأدلة، ومن صور الإجماع الذي يستدل به في أبواب الاعتقاد وغيرها عند الإمام الشافعي رحمه الله: حكاية عدم العلم بالمخالف أو المنازع في ذلك، فإن ذلك بمعنى الإجماع(٣).

وسيتضح فيما يلي من تطبيق السلف الصالح من الصحابة والتابعين والخالفين بعدهم لهذه القاعدة- بحول الله تعالى- وعدم العلم بالمخالف منهم في هذا، بل اتحاد منهجهم وتقريراتهم في قبول الحق من كل من تكلم به.

المطلب الثاني: تطبيق وتقريرات السلف الصالح للقاعدة

المتأمل لمنهج السلف الصالح يجد أنهم يقبلون الحق من كل من تكلم به ولو كان كافراً أو فاسقاً؛ تأييداً للحق، وإن كان القائل قد خالف الحق في غير ذلك، فلا يزكون القائل به مطلقاً، ويقررون هذا المنهج في إقامة الحجة وبيان المحجة، وقد جاء عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال: **"اقبلوا الحق من كل مَنْ جاء به؛ وإن كان كافرًا –أو قال: فاجرًا– واحذروا زيغة الحكيم"**، قالوا: كيف نعلم أن الكافر يقول

(١) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين (٣/٣٨١)، دار الوطن، الرياض، ط١٤٢٦هـ، تيسير الكريم الرحمن (٧٩٩).
(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (١/٨١).
(٣) ينظر: مجموع الفتاوى (١٩/٢٧١).

الحق؟ قال: "إن على الحق نورًا"(١).

وهذا مما يؤكد بأن قبول الحق من كل من تكلم به هو ما كان عليه الصحابة ﷺ، فقد أمر معاذٌ ﷺ -وهو أعلم الأمة بالحلال والحرام- بقبول الحق من كل من جاء به، وحذّر من زيغة الحكيم؛ لأن المقصود هو قبول الحق ورد الباطل بغض النظر عن قائله.

وقد طبق السلف هذه القاعدة من خلال موقفهم من رواية المبتدع(٢)، فقد كان منهجهم هو قبول رواية المبتدع والعمل بحديثه إذا كان غير داعية إلى بدعته، ولم يرو ما يوافقها، ولم تكن من البدع المكفِّرة؛ لأن المعيار في قبول الرواية هو الصدق، فمتى تحقق الصدق والحق قبلت منه، والداعية إلى بدعته ترد روايته لعدم حصول الثقة بصدقه، فخصومته فيها قد تحمله على الكذب لنشرها، لهذا لم يختلف علماء الحديث ونقاد الرواية في ردّ رواية المستحلّ للكذب من أهل البدع وغيرهم، حتى عند من يرى جواز رواية المبتدع مطلقاً(٣).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في قبول رواية غير الداعية إلى بدعته وردّ

---

(١) ينظر: سنن أبي داود، (٤/٣٣١، برقم: ٤٦١٣)، وقال الألباني في تعليقه:" صحيح الإسناد موقوف"، والآجري في الشريعة (١/٤٠٦، برقم: ٩١)، تحقيق: عبد الله الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ، والحاكم في مستدركه مع اختلاف يسير في الألفاظ (٤/٥٠٧، برقم: ٨٤٢٢)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/٩٩، برقم: ١١٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/٣٥٥/ برقم: ٢٠٩١٦)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة، ١٤١٤هـ.

(٢) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح (١١٤)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، عام١٤٠٦هـ، التقريب مع تدريب الراوي (٣٢٥)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط٢، ١٣٨٥هـ، مجموع الفتاوى (٢٤/١٧٥)، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، لابن كثير (٩٩)، تحقيق: احمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ونقل ابن حبان إجماع الأمة على هذا القول؛ نظرا لشهرته عند السلف، ينظر: مقدمة ابن الصلاح (١١٥).

(٣) ينظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (١/١٢٠)، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، المكتبة العلمية، المدينة (بدون رقم وتاريخ الطبعة)، مقدمة ابن الصلاح (١١٤)، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، لابن كثير (٩٩)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني (١٠٣)، تحقيق: عبد الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.

رواية من كان داعية: "ولهذا كان الإمام أحمد وأكثر من قبله وبعده من الأئمة: كمالك وغيره لا يقبلون رواية الداعي إلى بدعة، ولا يجالسونه بخلاف الساكت، وقد أخرج أصحاب الصحيح عن جماعات ممن رمي ببدعة من الساكتين ولم يخرّجوا عن الدعاة إلى البدع"(١).

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/١٧٥).

ويقول الذهبي[١] رحمه الله: "القدري[٢]، والمعتزلي[٣]، والجهمي [٤]، والرافضي[٥]، إذا عُلم صدقه في الحديث وتقواه، ولم يكن داعياً إلى بدعته، فالذي عليه أكثر

(١) هو: محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله، شمس الدين الذهبي، الإمام الحافظ، متفنن في العلوم، سلفي المعتقد، من مؤلفاته: سير أعلام النبلاء، الكبائر، توفي عام ٧٤٨هـ، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (١٠/٣٨١-٣٨٣)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/٢٧٩-٢٨٠)، الدرر الكامنة (٣/٢٣٧-٢٣٩).

(٢) القدرية: سموا بذلك لنفيهم القدر، وهم طائفتان: منهم من ينفي علم الله، وهم الغلاة وقد انقرضوا، ومنهم من ينفي الإرادة وهم القدرية غير الغلاة من المعتزلة وغيرهم، وكلهم مجمعون على أن العبد يخلق فعل نفسه، وأن الله لا يخلق أفعال العباد. ينظر: التنبيه والرد على أهل البدع والأهواء للملطي (١٧٦)، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧م، الملل والنحل للشهرستاني (١/٤٥)، تحقيق: سيد كيلاني، دار المعرفة بيروت، ١٤٠٤هـ، التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، للإسفراييني (ص٦٣)، تحقيق: كمال الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ.

(٣) المعتزلة: هي فرقة من أشهر الفرق الكلامية، سمّو بذلك نسبة إلى واصل بن عطاء الذي اعتزل حلقة الحسن البصري، وقال بالمنزلة بين المنزلتين في حكم مرتكب الكبيرة، فسُمّي هو وأتباعه: المعتزلة، وهم فرق متعددة يجمعهم القول بالأصول الخمسة، وهي: التوحيد، العدل، الوعد والوعيد، المنزلة بين المنزلتين، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهم أكثر الفرق الكلامية في تقديم العقل على النقل، وقد أوصل البغدادي فرق المعتزلة إلى ثنتين وعشرين فرقة يكفر بعضهم بعضا! ينظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (١٥٥)، عنى بتصحيحه: هلموت ريتر، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط٣، ١٤٠٠ هـ، الفرق بين الفرق للبغدادي (٩٣)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م، وللاستزادة ينظر: المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، لعواد المعتق.

(٤) الجهمية: طائفة من المبتدعة ينسبون إلى الجهم بن صفوان السمرقندي، أحدثوا في الإسلام بدعا منها: القول بنفي الأسماء والصفات عن الله تعالى، وأن الإيمان هو المعرفة، ولا يزيد ولا ينقص، وأن العبد مجبور على أفعاله ولا قدرة له ولا اختيار، وأن الإيمان المعرفة لا يزيد ولا ينقص، ينظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (٢٧٩)، الفرق بين الفرق للبغدادي (١٩٩)، الملل والنحل للشهرستاني (١/٨٦).

(٥) الرافضة: طائفة من أهل البدع والضال، سموا بذلك لكونهم رفضوا زيد بن علي لما تولى الشيخين، وهم يعرفون اليوم بالشيعة والإمامية، والإثنى عشرية، والجعفرية، وأصولهم أربعة: التوحيد، العدل، النبوة، والإمامة، وقد ستروا تحتها بدعهم، ويغلب عليهم الغلو في أئمتهم، ينظر: مقالات الإسلاميين (٥ وما بعدها)، الملل والنحل للشهرستاني (١٤٥ وما بعدها)، الفرق بين الفرق (٢٢).

العلماء قبول روايته، والعمل بحديثه"[١].

وحجتهم في قبول رواية غير الداعي إلى بدعته من أهل البدع هو عمل الصحابة والتابعين، حيث يقول الخطيب البغدادي رحمه الله[٢]: "والذي نعتمد عليه في تجويز الاحتجاج بأخبارهم: ما اشتهر من قبول الصحابة أخبار الخوارج[٣] وشهاداتهم، ومن جرى مجراهم من الفساق بالتأويل، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين بعدهم على ذلك، لما رأوا من تحرّيهم الصدق وتعظيمهم الكذب، وحفظهم أنفسهم عن المحظورات من الأفعال، وإنكارهم على أهل الريب والطرائق المذمومة، ورواياتهم الأحاديث التي تخالف آراءهم، ويتعلق بها مخالفوهم في الاحتجاج عليهم، ... احتجوا بأخبارهم، فصار ذلك كالإجماع منهم، وهو أكبر الحجج في هذا الباب، وبه يقوى الظن في مقاربة الصواب"[٤].

وهذا المنهج في قبول رواية المبتدع غير الداعية إلى بدعته يؤكد تطبيق السلف من الصحابة والتابعين ومن سار على نهجهم لهذه القاعدة، وتحريهم للصدق والحق، فمتى تحقق قُبل من كل من تكلم به، وردهم للكذب بلا خلاف بينهم في ذلك، والصحابة والتابعين رضي الله عنهم هم خير القرون بعد رسول الله ﷺ كما قال: «**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم**» [٥].

ويقول الشيخ ابن سعدي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ

(١) سير أعلام النبلاء (٧/١٥٤).

(٢) هو: أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، أبو بكر الخطيب، أحد أعلام المحدثين، سلفي المعتقد، من مؤلفاته: تاريخ بغداد، تقييد العلم، توفي عام ٤٦٣هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/٢٧٠)، شذرات الذهب (٥/٢٦٢).

(٣) الخوارج هم طائفة من أهل البدع، حذر منهم النبي ﷺ وأمر بقتلهم لمروقهم عن الإسلام، خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقاتلهم، وهم فرق شتى يكفر بعضهم بعضا، ويلعن بعضهم بعضا، يجمعهم القول بالخروج على الإمام الجائر، والإكفار بارتكاب الكبائر، ينظر: مقالات الإسلاميين (٨٦)، الفرق بين الفرق (٥٤) الملل والنحل للشهرستاني (١/١١٤).

(٤) الكفاية في علم الرواية (١٢٥).

(٥) رواه البخاري، كتاب: فضائل الصحابة، باب: باب فضائل أصحاب النبي ﷺ، رقم (٣٤٥١)، ومسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، رقم (٢٥٣٣)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾ [سورة الحجرات:٦]: "الواجب عند خبر الفاسق، التثبت والتبين، فإن دلت الدلائل والقرائن على صدقه، عُمل به وصُدّق، وإن دلت على كذبه، كُذّب، ولم يعمل به، ففيه دليل، على أن خبر الصادق مقبول، وخبر الكاذب، مردود، وخبر الفاسق متوقف فيه كما ذكرنا، ولهذا كان السلف يقبلون روايات كثير الخوارج، المعروفين بالصدق، ولو كانوا فساقًا"(١).

كما كان السلف الصالح ينقلون عن بعض المتكلمين أو من كان على طريقتهم من المفسرين وغيرهم مما وافقوا الحق فيه، كالرازي(٢)، والقرطبي(٣)، إما لإقامة الحجة، أو لتكثير من قال بقول السلف، أو لغرض شرعي صحيح، كنقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عنهم، فقد نقل في "العقيدة الحموية" -على سبيل المثال-، عن بعض المتكلمين أقوالهم التي توافق ما قرره السلف الصالح، ثم ذكر الغرض من ذلك بقوله: "وليعلم السائل أن الغرض من هذا الجواب ذكر ألفاظ بعض الأئمة الذين نقلوا مذهب السلف في هذا الباب، وليس كل من ذكرنا شيئًا من قوله من المتكلمين وغيرهم يقول بجميع ما نقوله في هذا وغيره؛ ولكن الحق يقبل من كل من تكلم به"(٤)، فنقل أقوالهم وبين رحمه الله أن الغرض من نقله بيان الحق من أي إنسان، وإقامة الحجة على هؤلاء من كلام أئمتهم، ونبّه على أن نقله لأقوالهم لا يعني أنهم موافقون للسلف في كل شيء، أو أنه يزكيهم بذلك، ثم قرر رحمه الله هذه القاعدة المنهجية،

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٧٩٩).

(٢) هو: محمد بن عمر بن الحسين الرازي، أبو عبد الله، المعروف بالفخر الرازي، من كبار الأشاعرة والمحققين للمذهب الأشعري، من مؤلفاته: مفاتح الغيب، تأسيس التقديس، توفي عام ٦٠٦هـ. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٢٤٨/٤)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٧١م، سير أعلام النبلاء (٥٠٠/٢١).

(٣) هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الله القرطبي، أشعري مالكي، من مؤلفاته: الجامع لأحكام القرآن، التذكرة بأحوال الموتى والآخرة، توفي عام ٦٧١هـ. ينظر: شذرات الذهب (٣٣٥/٥)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لابن مخلوف (٢٨٢/١)، تعليق عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.

(٤) الفتوى الحموية الكبرى، لابن تيمية (٥١٧-٥١٨) تحقيق: حمد التويجري، دار الصميعي، ط٢، ١٤٢٥هـ.

بقوله: ولكن الحق يقبل من كل من تكلم به، لأن الغرض هو نصرة الحق[١].

وقد ذكر حجته ﵀ في هذا المنهج، وهو تقرير معاذ بن جبل ﵁ حيث قال بعد ذلك: "وكان معاذ بن جبل يقول في كلامه المشهور عنه، الذي رواه أبو داود في سننه: «اقبلوا الحق من كل مَنْ جاء به؛ وإن كان كافرًا –أو قال: فاجرًا– واحذروا زيغة الحكيم» ... أو قال كلامًا هذا معناه"[٢].

ويقرر أيضا ﵀ في "منهاج السنة" بأن الحجة في هذه القاعدة هو أمر الله تعالى في كتابه العزيز، حيث يقول: "والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني – فضلا عن الرافضي – قولا فيه حق أن نتركه أو نردّه كله، بل لا نردّ إلا ما فيه من الباطل دون ما فيه من الحق"[٣].

فأمر بقبول القول الموافق للحق ولو كان على لسان يهودي أو نصراني أو رافضي، إلى أن قال: "ويأمرون — أي أهل السنة — ألا يقول الإنسان إلا الحق، لا يخرج عن السنة في حال من الأحوال، وهذا هو الصواب الذي أمر الله تعالى به ورسوله، ولهذا لم نرد ما تقوله المعتزلة والرافضة من حق، بل قبلناه، لكن بيّنّا أن ما عابوا به مخالفيهم من الأقوال؛ ففي أقوالهم من العيب ما هو أشد من ذلك"[٤].

ويقرر هذا المنهج أيضاً في موضع آخر فيقول: "ونحن إنما نردّ من أقوال هذا وغيره [يعني من أقوال المكذبين بالقدر وغيرهم] ما كان باطلاً، وأما الحق فعلينا أن نقبله من كل قائل"[٥].

كما ذكر ﵀ موقف الناس من الصوفية [٦]، وأن الناس في الموقف منهم على

(١) ينظر: شرح الفتوى الحموية الكبرى، صالح آل الشيخ (٤٠٨-٤٠٩)، فتح رب البرية بتلخيص الحموية، لابن عثيمين (٩٦)، دار الوطن، الرياض، ١٤١٢هـ.

(٢) الفتوى الحموية الكبرى، لابن تيمية (٥١٧-٥١٨) تحقيق: حمد التويجري، دار الصميعي، ط٢، ١٤٢٥هـ.

(٣) منهاج السنة النبوية (٣٤٢/٢).

(٤) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٣٤٢/٢).

(٥) المرجع السابق (٧٧/٣).

(٦) الصوفية: طائفة ظهرت في القرن الثالث الهجري، وقد تنازع العلماء في سبب تسميتها بالصوفية

ثلاثة أصناف: صنف ردُّوا كل ما عندهم من حق وباطل، وصنف قبلوا كل ما عندهم، والثالث فصَّلوا في أمرهم، ثم قال ﷺ: "والصواب: إنما هو الإقرار بما فيها —أي في طريقتهم وأقوالهم— وفي غيرها من موافقة الكتاب والسنة، والإنكار لما فيها وفي غيرها من مخالفة الكتاب والسنة"(١).

وذكر نحو هذا الموقف منهم تلميذه ابن القيم ﷺ فقال عن أهل العدل والإنصاف فيهم: "والطائفة الثالثة: وهم أهل العدل والإنصاف الذين أعطوا كل ذي حق حقه، وأنزلوا كل ذي منزلة منزلته، فلم يحكموا للصحيح بحكم السقيم المعلول، ولا للمعلول السقيم بحكم الصحيح، بل قبلوا ما يقبل، وردوا ما يرد"(٢)، فأقر بأن قبول ما يقبل من أقوالهم، وردّ ما يردّ منها هو منهج أهل العدل والإنصاف، لا قبول ما عندهم كله، ولا ردّ ما عندهم كله، وهذا تقرير لهذه القاعدة المنهجية.

كما كان موقف السلف الصالح من أخبار بني إسرائيل واحداً في هذه المسألة، حيث أجازوا روايتها إن لم تكن باطلة، فإن وافقت ما جاء في السنة؛ صدقوها، وإن خالفت ردوها، وإن لم يكن هذا ولا ذاك تروى، بلا تصديق ولا تكذيب(٣).

ورجح شيخ الإسلام ابن تيمية أنها نسبة إلى الصوف، وهي دخيلة على الإسلام، كانت في البداية نزعات فردية تدعو إلى الزهد وشدة العبادة، ثم تطورت تلك النزعات حتى صارت طرقا مميزة تعرف باسم الصوفية، يجمعهم الزهد البدعي والتعبد لله بما لم يشرعه، ينظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي (ص٧٢) تحقيق: علي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١١/٥-٧)، للاستزادة ينظر: الطرق الصوفية نشأتها وعقائدها وآثارها، لعبد الله السهلي، وهذه هي الصوفية لعبد الرحمن الوكيل.

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٨٢)، وينظر المرجع نفسه (١٣/٩٨-٩٩)، وينظر: الاستقامة (١/١١٥-١١٦،٢٠٣،٤٠٤)، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٣هـ.

(٢) مدارج السالكين (٢/٤٠).

(٣) ينظر: الرسالة، للشافعي (٣٩٨)، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون رقم وتاريخ الطبعة)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (١/٤٢) تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، مؤسسة قرطبة (بدون رقم وتاريخ الطبعة)، مجموع الفتاوى (١٣/٣٦٦)، البداية والنهاية لابن كثير (٣/٣١)، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر، ط١، ١٤١٩هـ، تفسير ابن كثير (١/٣٢)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٢/١٤٥).

ومن تقريراتهم قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث يقول عن أخبار بني إسرائيل: "فإنها على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح.

والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه.

والثالث: ما هو مسكوت عنه، لا من هذا القبيل، ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجوز حكايته"[(١)]، فقوله: "ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح"، أي نقبله، لأنه موافق لما جاء في الكتاب والسنة.

ويقول ابن كثير رحمه الله: "فما وافق منها الحق مما بأيدينا عن المعصوم قبلناه؛ لموافقته الصحيح، وما خالف منها شيئاً من ذلك رددناه، وما ليس فيه موافقة ولا مخالفة، لا نصدقه ولا نكذبه، بل نجعله وقفاً"[(٢)]، فقوله: "ما وافق منها الحق مما بأيدينا عن المعصوم قبلناه" تقرير بقبول أخبار بني إسرائيل إن وافقت الحق في الكتاب والسنة.

وهذا يؤكد نهجهم لهذه القاعدة، وأنهم يقبلون الحق الموافق للكتاب والسنة من كل من تكلم به ما دام أنه حق وصدق.

كما قرر السلف هذه القاعدة في الرد على المخالفين والمناظرة معهم، ومن ذلك تقرير الإمام الصنعاني[(٣)] رحمه الله حيث يقول: "واعلم أن أهم ما يعرفه المجادل والمناظر، وما يوصى به قبل خوضه في المناظرة مع الأحياء أو مع نظره في كلام الأموات من العلماء: هو تقوى الله عز وجل وإشعار النفس الخوف، ومجاهدتها على قبول الحق من أيّ متكلم، عظيم أو حقير، صغير أو كبير، وأن لا ينحاز إلى مركز من مراكز المذاهب فيناضل عنه، ويجاهد دونه، بل لا يكون همه إلا معرفة الحق وقبوله، ولا يأنف من رد كلامه وتضعيفه، ولا يقصد مباهاة، ولا مفاخرة، ولا رياء،

(١) مجموع الفتاوى (٣٦٦/١٣)، تفسير ابن كثير (٣٢/١)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٤٥/١٢).

(٢) تفسير ابن كثير (٣٢/١).

(٣) هو: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، من مؤلفاته: سبل السلام، الرد على من قال بوحدة الوجود، توفي عام١١٨٢هـ ينظر: البدر الطالع (٦٠/٢)، الأعلام (٣٨/٦).

ولا سمعة"[١]، فقد أوصى رحمه الله بمجاهدة النفس في قبول الحق من أيّ متكلم.

ويقول محمود شكري الألوسي[٢] رحمه الله في معرض ردّه على النبهاني[٣]: "الحق يُقبل من أيّ شخص كان، فالنظر إلى ما قاله القائل لا إلى القائل"[٤].

ويقول ابن سعدي رحمه الله فيما ذكره من فوائد المناظرة: "ومنها: أن يعوّد الإنسان نفسه سرعة قبول الحق إذا اتضح له صوابه، وبان له رجحانه"[٥].

كما يظهر تقريرهم للقاعدة في مواضع متفرقة، ومن ذلك قول ابن القيم رحمه الله: "وقد قبل النبي ﷺ خبر الدليل المشرك الذي استأجره ليدُلّه على طريق المدينة في هجرته؛ لما ظهر له صدقه وأمانته؛ فعلى المسلم أن يتبع هدي النبي ﷺ في قبول الحق ممن جاء به، من وليّ وعدوّ وحبيب وبغيض، وبر وفاجر، ويرد الباطل على من قاله كائناً من كان"[٦].

فأمر رحمه الله بقبول الحق من كل من جاء به، موضحاً بأنها هي هدي النبي ﷺ، حيث كان ﷺ يقبل الحق ممن جاء به، ويرد الباطل على من قاله كائناً من كان.

وقد ذكر رحمه الله بأن الاختلاف في هذه الأمة منه ما هو محمود ومنه ما هو

---

(١) أصول الفقه المسمى" إجابة السائل شرح بغية الآمل"، لإسماعيل الصنعاني (٢١٤)، تحقيق: حسين بن أحمد السياغي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ.

(٢) هو: محمود شكري بن عبد الله بن محمود الخطيب، البغدادي، الحسيني، المشهور بأبي المعالي الألوسي، سلفي حنفي، من مؤلفاته: غاية الأماني في الرد على النبهاني، صب العذاب على من سب الأصحاب، توفي عام ١٣٤٢هـ. ينظر: الأعلام (١٧٢/٧)، معجم المؤلفين (١٦٩/١٢).

(٣) هو: يوسف بن إسماعيل النبهاني، أشعري قبوري، من خصوم الدعوة السلفية، توفي سنة ١٣٥٠هـ، ينظر: الأعلام (٢١٨/٨)، غاية الأماني في الرد على النبهاني، محمود شكري الألوسي (٥٤٥/١ وما بعدها)، تحقيق: الداني بن منير آل زهوي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.

(٤) غاية الأماني في الرد على النبهاني (١١٢/٢).

(٥) المناظرات الفقهية لابن سعدي (٢٢٤)، تحقيق: أشرف عبد المقصود، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ، وينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان (١٧٣/٢) مؤسسة الرسالة، الرياض، ط٣، ١٤٢٣هـ، شرح مسائل الجاهلية للفوزان (١٣١) دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ، التمهيد لشرح كتاب التوحيد، صالح آل الشيخ (٤٦٤/١)، دار التوحيد، ط١، ١٤٢٤هـ.

(٦) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (٨١/١-٨٢).

مذموم، وقال في معرض حديثه عن المذموم: "والاختلاف المذموم: كثيراً ما يكون مع كل فرقة من أهله بعض الحق، فلا يُقِرُّ له خصمه به، بل يجحده إياه بغْيًا ومنافسة، فيحمله ذلك على تسليط التأويل الباطل على النصوص التي مع خصمه، وهذا شأن جميع المختلفين، بخلاف أهل الحق، فإنهم يعلمون الحق من كل من جاء به، فيأخذون حق جميع الطوائف، ويردون باطلهم، فهؤلاء الذين قال الله فيهم: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلۡحَقِّ بِإِذۡنِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٍ﴾ [سورة البقرة:٢١٣]، ... فمن هداه الله سبحانه إلى الأخذ بالحق حيث كان، ومع من كان – ولو كان مع من يُبْغضه ويعاديه –، وردّ الباطل مع من كان – ولو كان مع من يحبه ويواليه – فهو ممن هُدِيَ لِمَا اخْتُلِفَ فيه من الحق، فهذا أعْلَمُ الناس وأهداهم سبيلا، وأقْوَمُهم قيلاً"(١)، فأعلم الناس وأهداهم سبيلاً من أخذ بالحق حيث كان ومع من كان، ورد الباطل مع من كان، ولو كان من أقرب قريب.

ويقول رحمه الله مقرراً هذه القاعدة المنهجية بعد ذكره لمراتب المكلفين وطبقاتهم في الدار الآخرة: "ولولا أن المقصود ذكر الطبقات، لذكرنا ما لهذه المذاهب وما عليها، وبيّنا تناقض أهلها، وما وافقوا فيه الحق وما خالفوه، بالعلم والعدل، لا بالجهل والظلم، فإن كل طائفة منها معها حق وباطل، فالواجب موافقتهم فيما قالوه من الحق، ورد ما قالوه من الباطل، ومن فتح الله له بهذه الطريق فقد فُتح له من العلم والدين كل باب، ويسّر عليه فيهما الأسباب، والله المستعان"(٢).

فقرر بأن المنهج العدل هو قبول الحق من كل طائفة، ورد ما عندهم من الباطل.

وممن طبق هذه القاعدة أئمة الدعوة كالشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، فقد ذكر في مسائل باب: قول ما شاء الله وشئت، من كتاب التوحيد بأن صاحب الهوى يكون له فهم فيؤخذ من فهمه، ولهم ذكاء فيؤخذ من ذكائهم ما أصابوا

(١) الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (٢/٥١٦).

(٢) طريق الهجرتين وباب السعادتين، لابن القيم (٣٨٦-٣٨٧)، دار السلفية، القاهرة، ط٢، ١٣٩٤هـ.

فيه[١]، ومن تقريراته قوله: "فهم الإنسان إذا كان له هوى"[٢]، وقوله: "قبول الحق ممن جاء به وإن كان عدواً مخالفاً في الدين"[٣].

ويقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن[٤] رحمه الله في شرح باب: قول ما شاء الله وشئت: "فيه: قبول الحق مما جاء به كائناً من كان"[٥].

ويقرر رحمه الله هذه القاعدة في مسائل سورة يوسف عند تفسير قوله الله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [سورة يوسف:٢٦]: حيث يقول "ذكر الله تعالى ذلك على سبيل التصويب، فيفيد: قبول الحق ممن أتى به كائناً من كان"[٦].

وجاء في "الدرر السنية في الأجوبة النجدية": "الواجب على كل أحد قبول الحق ممن قاله كائناً من كان"[٧].

وفي "مجموعة الرسائل والمسائل النجدية" جاء أيضا:" الواجب على كل مسلم قبول الحق من كل مَن بيّنه بالحجة"[٨].

ويقرر الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله في محاورة له تؤكد بأن هذا هو منهجهم

(١) عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي (٢/٨٢٦)، صالح العبود، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٢٤هـ.
(٢)كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، لمحمد بن عبد الوهاب (١٧١).
(٣) المرجع السابق (١٧١).
(٤) هو: عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، المجدد الثاني، حفيد إمام الدعوة، من مؤلفاته: فتح المجيد بشرح كتاب التوحيد، المورد العذب الزلال، توفي عام١٢٨٥هـ، ينظر: الأعلام (٣/٣٠٤)، مشاهير علما نجد (٣٠٧)، لعبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ، دار اليمامة، ط١، ١٣٩٢هـ.
(٥) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (٤٠٧)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ط٧، ١٣٧٧هـ.
(٦) تفسير آيات من القرآن الكريم، مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، (٥/١٣٨)، تحقيق: محمد بلتاجي، جامعة الإمام، الرياض (بدون رقم وتاريخ الطبعة).
(٧) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١٠/٣٩٥).
(٨) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، لبعض علماء نجد (٤/٤٧٨)، دار العاصمة، الرياض، ط٢، ١٤١٢هـ.

الذي نهجوه ووجّهوا الناس إليه، حيث يقول:" إن أشكل عليك شيء من كلامي ولم يتضح لك فأعرضه على المشايخ، فإن كان حقا فالواجب قبول الحق، وإن كان خطأ رجعت إلى الحق"(١).

كما يقرر هذه القاعدة المنهجية ابن سعدي رحمه الله، حيث يقول في تفسير قوله الله عزوجل: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [سورة المائدة:٨]: "لا يحملنكم بغض ﴿قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟﴾ كما يفعله من لا عدل عنده ولا قسط، بل كما تشهدون لوليكم، فاشهدوا عليه، وكما تشهدون على عدوكم فاشهدوا له، ولو كان كافرا أو مبتدعا، فإنه يجب العدل فيه، وقبول ما يأتي به من الحق، لأنه حق، لا لأنه قاله، ولا يرد الحق لأجل قوله، فإن هذا ظلم للحق"(٢).

وهذه القاعدة المنهجية سمة بارزة من سمات منهج السلف الصالح التي تدل على عدلهم وإنصافهم، يقول ابن القيم رحمه الله: "هم أهل العدل والإنصاف الذين أعطوا كل ذي حق حقه، وأنزلوا كل ذي منزلة منزلته، فلم يحكموا للصحيح بحكم السقيم المعلول، ولا للمعلول السقيم بحكم الصحيح، بل قبلوا ما يُقبل وردوا ما يُرد"(٣).

وتقرير هذه القاعدة لا يعني تقرير التلقي عن أهل البدع وطلب العلم منهم، فقد حذر السلف الصالح عن تلقي العلم عن أهل البدع، والأخذ عنهم (٤)، بقصد حماية عقائد الناس من شر بدعهم وشبهاتهم(٥)، ومن تقريراتهم في هذا ما رواه ابن

---

(١) تميز الصدق من المين في محاورة الرجلين، سليمان بن سحمان (١٢٣)، تحقيق: عبد العزيز آل حمد، دار العاصمة الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لابن سعدي (٢٢٤).

(٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (٢/٤٠)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢.

(٤) مع أن قبول الرواية عنهم نوع من تلقي العلم، إلا أن لها أحكاما خاصة–كما تقدم–، كاشتراطهم للصدق وكونه غير داعية إلى بدعته، لما يترتب على ذلك من إثبات حديث ونسبته لسنة النبي ﷺ.

(٥) ينظر: موقف أهل السنة من أهل الأهواء والبدع، إبراهيم الرحيلي (٦٨٥-٦٩١)، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط١، ١٤١٥هـ.

عبد البر عن الإمام مالك رحمه الله أنه قال: "لا يؤخذ العلم عن أربعة: سفيه معلن السفه، وصاحب هوى يدعو الناس إليه، ورجل معروف بالكذب في أحاديث الناس وإن كان لا يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورجل له فضل وصلاح لا يعرف ما يحدث به"(١).

ويقول ابن تيمية رحمه الله: "من كان داعية إلى بدعة فإنه يستحق العقوبة؛ لدفع ضرره عن الناس، وإن كان في الباطن مجتهداً، وأقل عقوبته أن يُهجر فلا يكون له مرتبة في الدين، ولا يُؤخذ عنه العلم، ولا يُستفتى"(٢).

(١) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٢/٨٢٠)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤١٤هـ.

(٢) مجموع الفتاوى (٧/٣٨٥-٣٨٦).

المبحث الثاني
موقف المخالفين من القاعدة إجمالا وبيان بطلانه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف المخالفين من القاعدة إجمالا

ردّ الحق وعدم قبوله من سمات أهل الجاهلية التي ذكرها الله تعالى عنهم، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ﴾ [سورة البقرة:٩١]، يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في مسائل الجاهلية: "أنهم لا يقبلون من الحق إلا الذي مع طائفتهم كقوله: ﴿قَالُواْ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ [سورة البقرة:٩١]"(١).

وقال أيضا في سمات أهل الجاهلية: "كفرهم بالحق إذا كان مع من لا يهوونه، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ [سورة البقرة:١١٣]"(٢)، وهذه الآية في كفرة أهل الكتاب، مما يدل على أنهم من المخالفين في هذه القاعدة أيضاً، وقد أخبر تعالى أن العلة التي صرفتهم عن قبول الحق: الإنكار والاستكبار، فأخذوا الضلال عوضاً عن الهدى"(٣).

ف "مصدر تلك المجادلة: كبر واستكبار عن قبول الحق، ممن يرون أنهم أعلم منهم، كما قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُواْ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [سورة غافر:٨٣]"(٤).

(١) مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله أهل الجاهلية، محمد بن عبد الوهاب، مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (٣٤١/١)، تحقيق: إسماعيل الأنصاري، جامعة الإمام (بدون رقم وتاريخ الطبعة).
(٢) المرجع السابق (٣٤٢/١).
(٣) كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس على قلب داود بن جرجيس، لعبد الرحمن بن حسن (١٨٤) تحقيق: عبد العزيز آل حمد، دار العاصمة، ط١، ١٤١٥هـ.
(٤) الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (٩٠١/٣).

يقول ابن القيم رحمه الله: "والأسباب المانعة من قبول الحق كثيرة جدا، فمنها: الجهل به، وهذا السبب هو الغالب على أكثر النفوس، فإن من جهل شيئاً عاداه، وعادى أهله.

فإن انضاف إلى هذا السبب: بغض من أمره بالحق، ومعاداته له، وحسده، كان المانع من القبول أقوى.

فإن انضاف إلى ذلك: ألفه وعادته ومرباه على ما كان عليه آباؤه، ومن يحبه ويعظمه، قوى المانع.

فإن انضاف إلى ذلك: توهّمه أن الحق الذي دعي اليه يحول بينه وبين جاهه، وعزه وشهواته وأغراضه قوى المانع من القبول جدا.

فإن انضاف إلى ذلك: خوفه من أصحابه وعشيرته وقومه على نفسه وماله وجاهه، كما وقع لهرقل ملك النصارى بالشام على عهد رسول الله ﷺ ازداد المانع من قبول الحق قوة، فإن هرقل عرف الحق، وهمّ بالدخول في الإسلام، فلم يطاوعه قومه، وخافهم على نفسه، فاختار الكفر على الإسلام...

ومن أعظم هذه الأسباب: الحسد، فإنه داء كامن في النفس، ويرى الحاسدُ المحسودَ قد فُضّل عليه، وأوتي ما لم يؤت نظيره، فلا يدعه الحسد أن ينقاد له، ويكون من أتباعه، وهل منع إبليس من السجود لآدم إلا الحسد؟ ... وهذا الداء هو الذي منع اليهود من الإيمان بعيسى ابن مريم، وقد علموا علماً لا شك فيه أنه رسول الله، جاء بالبينات والهدى، فحملهم الحسد على أن اختاروا الكفر على الإيمان"(١).

ومن تأمل هذه الأسباب المانعة من قبول الحق وجد بأن المخالفين في هذه القاعدة كُثر، فأول من أعرض عن قبول الحق: إبليس؛ مستكبراً، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [سورة البقرة:٣٤]، وفرعون مستكبرا، قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنُودُهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ﴾ [سورة القصص:٣٩]، وما حمل اليهود

(١) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن القيم (١٦-١٧)، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

والنصارى على رد الحق وعدم قبوله من أنبياء الله إلا الحسد، قال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [سورة البقرة:١٠٩].

وقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن أهل الجاهلية بأنهم لا يقبلون الحق إذا كان مع من لا يهوونه، هو ديدن أهل البدع، فقد نهجوا نهج أهل الجاهلية، واعتمدوا على أقوال أصحابهم وقدسوا مشايخهم، وقدموها على النصوص الشرعية، يقول ابن تيمية رحمه الله: "وهذا يُبتلى به كثير من المنتسبين إلى طائفة معينة في العلم، أو الدين، من المتفقهة، أو المتصوفة أو غيرهم، أو إلى رئيس معظم عندهم في الدين، غير النبي ﷺ، فإنهم لا يقبلون من الدين رأيا ورواية إلا ما جاءت به طائفتهم، ثم إنهم لا يعلمون ما توجبه طائفتهم، مع أن دين الإسلام يوجب اتباع الحق مطلقاً: رواية ورأياً، من غير تعيين شخص أو طائفة – غير الرسول ﷺ –"[(١)].

حتى صار من سمات منهج أهل الأهواء والبدع مخالفة منهج السلف الصالح في هذه القاعدة، فهم على اختلافهم لا يقبلون الحق الذي لا تقول به طائفتهم، أو الذي لا تقبله عقولهم، متعصبين للعقول والآراء والمذاهب، مقلدين للشيوخ، حتى استنكروا السنة وضيّقوا على أهلها.

يقول أبو المظفر السمعاني[(٢)] رحمه الله في الفرق بين منهج أهل السنة وأهل البدع: "ولا طريق إلى معرفة ما دعا إليه رسول الله ﷺ الناس من الدين المستقيم، والصراط القويم، إلا هذا الطريق الذي سلكه أصحاب الحديث، وأما سائر الفرق فطلبوا الدين لا بطريقه؛ لأنهم رجعوا إلى معقولهم، وخواطرهم، وآراءهم، فطلبوا الدين من قبله، فإذا سمعوا شيئاً من الكتاب والسنة، عرضوه على معيار عقولهم، فإن استقام قبلوه،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية (٨٦/١-٨٧) تحقيق: ناصر العقل، دار العاصمة، الرياض، ط٦، ١٤١٩هـ.

(٢) هو: منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد السمعاني التميمي المروزي، أبو المظفر، حنفي شافعي، كان إمام عصره، شوكة في عيون المخالفين، حجة لأهل السنة، من مؤلفاته: منهاج أهل السنة، الانتصار لأصحاب الحديث، توفي عام٤٨٩هـ، ينظر: سير أعلام النبلاء (١١٦/١٩)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣٣٥/٥)، وفيات الأعيان (٢١١/٣).

وإن لم يستقم في ميزان عقولهم ردوه، فإن اضطروا إلى قبوله، حرفوه بالتأويلات البعيدة، والمعاني المستكرهة، فحادوا عن الحق وزاغوا عنه، ونبذوا الدين وراء ظهورهم، وجعلوا السنة تحت أقدامهم -تعالى الله عما يصفون-.

وأما أهل الحق فجعلوا الكتاب والسنة إمامهم، وطلبوا الدين من قبلهما، وما وقع لهم من معقولهم وخواطرهم، عرضوه على الكتاب والسنة فإن وجدوه موافقا لهما قبلوه، وشكروا الله حيث أراهم ذلك ووفقهم إليه، وإن وجدوه مخالفا لهم تركوا ما وقع لهم، وأقبلوا على الكتاب والسنة، ورجعوا بالتهمة على أنفسهم، فإن الكتاب والسنة لا يهديان إلا إلى الحق، ورأي الإنسان قد يرى الحق، وقد يرى الباطل"[١].

فأهل البدع يقدمون عقولهم وآراءهم حتى على نصوص الكتاب والسنة[٢]، فردّوا النصوص التي لا توافق رأيهم وعقولهم، أو قبلوها مع التحريف حتى توافقها، فالمعيار عندهم هو العقول والآراء، وهي الحق عندهم لا الكتاب والسنة، فهم بعيدون كل البعد من تطبيق هذه القاعدة المنهجية في قبول الحق من كل من تكلم به، لأن المعيار عند أهل السنة والجماعة هو نصوص الكتاب والسنة، وما أجمع عليه الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فإن إجماعهم حجة، فيقبلون ويذعنون للحق الموافق للكتاب والسنة والاجماع من كل من تكلم به[٣].

مع التنبيه على أن ردّ الحق وعدم قبوله سمة من سمات منهج أهل الأهواء والبدع إجمالاً، مع أن فيهم من يقبل الحق منهم، والحكم على كل واحد منهم بذلك تجنّ عليهم، والتفصيل فيهم يحتاج إلى بحث منفصل؛ لأن هذا البحث يعرض موقف المخالفين من القاعدة إجمالاً، فليس هذا موضع ذلك.

(١) الحجة في بيان المحجة (٢/٢٣٨).

(٢) وأول من عارض بين العقل والنقل وقدم المعقول على المنقول هم الجهمية، ثم انتقل إلى المعتزلة، وتبعهم عليه الأشاعرة، والماتريدية، -وخاصة المتأخرون منهم-، حتى صار تقديم العقل على النقل من منهج أهل البدع، وعلامة تميز المبتدعة عن أهل السنة والجماعة، ينظر: الحجة في بيان المحجة (١/٣٤٧)، الاعتصام (٣/١٠٢)، تحقيق: محمد الشقير وآخرون، دار ابن الجوزي، ١٤٢٩هـ، الصواعق المرسلة (٣/١٠٧٠).

(٣) ينظر: الرد على الجهمية، للدارمي (ص١٢٧)، تحقيق: بدر البدر، دار ابن الأثير، الكويت، ط٢، ١٩٩٥م، جامع بيان العلم وفضله (٢/١٧٣)، مجموع الفتاوى (١١/٤٩٠).

المطلب الثاني: بيان بطلان موقف المخالفين:

بناء على ما تقرر تأصيله في هذه القاعدة يتضح بطلان موقف المخالفين فيها، ويمكن إجمال الرد عليهم بما يلي:

– أن ردّ الحق وعدم قبوله فيه إخلال بشروط قبول العبادة، فهو مناف للإخلاص؛ لأن من أخلص قَبِل الحق الموافق لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ من كل من تكلم به، كما أنه مناف لمتابعة النبي ﷺ؛ لأن النبي ﷺ كان يقبل الحق من كل من تكلم به.

– أن ردّ الحق وعدم قبوله انحراف عن الفطرة التي فطر الله الناس عليها؛ لأن الله تعالى فطر القلوب على قبول الحق، والانقياد له.

– أن ردّ الحق وعدم قبوله من أيّ أحدٍ مناف لشرطي القبول والانقياد من شروط "لا إله إلا الله"، لأن من قبل "لا إله إلا الله" وانقاد لها، يلزمه أن يقبل كل ما اقتضته "لا إله إلا الله"، فيؤمن بكل ما جاء عن الله تعالى، وعن رسوله ﷺ، ويقبل الحق الموافق لله ورسوله من كل من تكلم به، ولا يرد منه شيئاً.

– أن ردّ الحق وعدم قبوله من أيّ أحدٍ مناف للإيمان؛ لأن الإيمان يحمل صاحبه على قبول الحق من أيّ أحد كان(١).

– أن عدم قبول الحق من الكبر، والكبر من الكبائر، ومنها عدم قبول الحق إذا جاء بما لا تهواه النفس، أو جاء على يد من تكرهه وتبغضه(٢).

– أن ردّ الحق علامة على النفاق؛ لأن من صفات المنافق: الفجور في الخصام، ومنه: الميل عن الحق، وعدم قبول الحق بعد ظهوره(٣).

– أن رد الحق وعدم قبوله فيه مخالفة لكتاب الله تعالى، فقد ذم الله–سبحانه– من كذّب بالحق، وأخبر أنه لا أحد أظلم منه، كما امتدح–سبحانه–القائل بالصدق والمصدّق به المتبع للحق، وأمر بالحق والعدل مع كل أحد، ونهى عن الجور والظلم.

---

(١) ينظر: التوضيح والبيان لشجرة الإيمان لابن سعدي (٩٦).
(٢) ينظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/١٣٠)، جامع الرسائل (١/٢٣٣).
(٣) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢/٤٨).

- أن رد الحق وعدم قبوله مخالفة لإجماع السلف الصالح ولما عليه خير القرون، فقد اتحد منهجهم في قبول الحق من كل من تكلم به.

- أن مخالفة هذه القاعدة فيه نهج لنهج أهل الجاهلية، ومن سار على نهجهم من عموم أهل البدع والأهواء.

- أنه يلزم على تقديم العقول والآراء وردّ ما خالفهما من نصوص الكتاب والسنة، أو ردّ الحق الموافق لهما فتح باب الزندقة والإلحاد على مصراعيه، بدعوى مخالفتها للعقول، فمن طرد هذا الأصل الفاسد أدّاه إلى الكفر والنفاق والإلحاد، ومن لم يطرده تناقض وفارق العقل والنقل، وظهر ما في قوله من التفريق بين المتماثلات القاضي ببطلانه وفساده (١)، قد رد أهل العلم على تقديم العقول والآراء على النقل وبيّنوا بطلانه، إجمالاً وتفصيلاً(٢)، ويكفي في بطلانه كثرة لوازمه فهي تبلغ أكثر من مائة لازم (٣).

- أنه لا دليل يدل على ردّ الحق وعدم قبوله من أيّ من تكلم به، وإنما ورد ردّ رواية المستحلّ للكذب من أهل البدع وغيرهم، وتحذير السلف الصالح تلقي العلم عن أهل البدع، والأخذ عنهم.

- أن الله تعالى -سبحانه- أمر بالتثبت من خبر الفاسق، لا بردّه، فإن دلت الدلائل والقرائن على صدقه، عُمل به وصُدّق، وإن دلت على كذبه، كُذّب، ولم يعمل به.

- أن الخبر الصادق لا تأتي الشريعة برده أبدا، وقد ذم الله في كتابه من كذّب بالحق، وردّ الخبر الصادق تكذيب بالحق (٤).

(١) ينظر: درء تعارض العقل والنقل (٥/٣٢٢، ٦/٣)، الصواعق المرسلة (٤/١٣٥٣).
(٢) ينظر: درء تعارض العقل والنقل (٥/٢٢٤) وما بعدها، مجموع الفتاوى (٣/٣٣٨) الصواعق المرسلة (٤/١٢٧٧) وما بعدها، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (١/٣٠٢)، تحقيق: عبد الله التركي، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٤هـ، وللاستزادة ينظر: منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل للنقل وأثر المنهجين في العقيدة، لجابر إدريس أمير (١/١٧٧).
(٣) ينظر: الصواعق المرسلة (٣/١١٩١).
(٤) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (١/٨١).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد منّ الله تعالى عليّ بإنجاز هذا البحث وبيان مسائله ولا أدّعي فيه الكمال، ولكن لا بد من التقصير والسهو، ولكن حسبي أني بذلت فيه جَهدي، فإن أصبت فهو من الله سبحانه وفضله وتوفيقه، وإن خطأت فأستغفر الله وأتوب إليه، وأحسن الله تعالى إلى من دلّني على خطئي ونبهني إليه مشكورا مأجورا!

ولعلي أذكر هنا أهم نتائج البحث بإيجاز:

- أن قاعدة "قبول الحق من كل من تكلم به" من القواعد المنهجية لأهل السنة والجماعة في الاستدلال، لا من القواعد العقدية.
- أن عمدة السلف في هذه القاعدة: كتاب الله تعالى وسنة نبيه- ﷺ، وإجماع الصحابة والتابعين والخالفين بعدهم.
- أن قبول الحق من كل من تكلم به ولو كان كافرا أو فاسقا لا يستلزم تزكية القائل، وإنما قبول الحق تأييدا للحق الموافق لكتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ، وإن كان القائل قد خالف الحق في غير ذلك.
- أن تقرير هذه القاعدة لا يعني تقرير التلقي عن أهل البدع وطلب العلم منهم، فقد حذر السلف الصالح عن تلقي العلم عن أهل البدع، والأخذ عنهم؛ بقصد حماية عقائد الناس من شر بدعهم وشبهاتهم.

توصيات البحث:

- يحتاج موقف المخالفين من القاعدة إلى دراسة معمقة فيهم، بذكر نماذج وأمثلة واقعية، تشمل الفرق الكلامية، والاتجاهات الصوفية وغيرها، ومن ذلك موقف المخالفين في الاتجاهات المعاصرة، مع بيان طرق مواجهتهم.
- ضرورة العناية والتوسع في تأصيل ونشر القواعد المنهجية في الاستدلال عند السلف الصالح بين الناس، بتدريسيها، والتأليف فيها، وبيان تطبيقاتها؛ لتصحيح

كثير من الاعتقادات الخاطئة الناتجة عن التطبيقات غير السديدة للقواعد المنهجية، وليعلم النفع بها.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

١- آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، مجموعة من الباحثين، دار عالم الفوائد، ط١، ١٤٣٤هـ.

٢- الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، لابن كثير، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢.

٣- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني، دار المعرفة، بيروت (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

٤- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، للإسفراييني، تحقيق: كمال الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ.

٥- التقريب لحد المنطق، لابن حزم الظاهري، تحقيق: إحسان عباس، دار مكتبة الحياة، بيروت، ط١، ١٩٠٠م.

٦- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧م.

٧- التوضيح والبيان لشجرة الإيمان لابن سعدي، دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٣٦هـ.

٨- الاعتصام للشاطبي، دار ابن الجوزي، ١٤٢٩هـ.

٩- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، للسيوطي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط٢، ١٣٨٥هـ.

١٠- تميز الصدق من المين في محاورة الرجلين، سليمان بن سحمان، تحقيق: عبد العزيز آل حمد، دار العاصمة الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

١١- الرد على الجهمية، للدارمي، تحقيق: بدر البدر، دار ابن الأثير، الكويت، ط٢، ١٩٩٥م.

١٢- الرسالة، للشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

١٣- الاستقامة، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٣هـ.

١٤- الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة، لابن بطة، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٣هـ.

١٥- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة – الرياض، ط٣، ١٤١٨هـ.

١٦- أصول الفقه المسمى" إجابة السائل شرح بغية الآمل"، لإسماعيل الصنعاني، تحقيق: حسين بن أحمد السياغي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ.

١٧- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

١٨- الإيمان لابن منده، تحقيق: علي الفقيهي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ،

١٩- الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٢٠- الإيمان للعدني، الدار السلفية، الكويت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٢١- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للرازي، تحقيق: علي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٢٢- العبودية، لابن تيمية، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٧، ١٤٢٦هـ.

٢٣- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، تحقيق: طه عبد الرؤوف، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

٢٤- القواعد العقدية عند أهل السنة والجماعة- دراسة تأصيلية-، عادل عبد الغفور البخاري، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣٩هـ.

٢٥- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية، تحقيق: ناصر العقل، دار العاصمة، الرياض، ط٦، ١٤١٩هـ.

٢٦- مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله أهل الجاهلية، محمد بن عبد الوهاب، مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: إسماعيل الأنصاري، جامعة الإمام (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

٢٧- المستدرك على الصحيحين، مع أحكام الذهبي في التلخيص، للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

٢٨- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوي وآخرون، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

٢٩- البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر، ط١، ١٤١٩هـ.

٣٠- بدائع الفوائد، لابن القيم، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا، وآخرون، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ.

٣١- التدمرية، لابن تيمية، تحقيق: محمد السعوي، مكتبة العبيكان، ط٦، ١٤٢١هـ

٣٢- التعريفات، للجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٣٣- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ.

٣٤- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ.

٣٥- تفسير آيات من القرآن الكريم، مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، جامعة الإمام، الرياض (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

٣٦- تفسير الفاتحة والبقرة، محمد بن صالح بن عثيمين، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

٣٧- التمهيد لشرح كتاب التوحيد، صالح آل الشيخ، دار التوحيد، ط١، ١٤٢٤هـ.

٣٨- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، مؤسسة قرطبة (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

٣٩- تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت –، ط١، ٢٠٠١م.

٤٠- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، لسليمان بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.

٤١- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لابن سعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.

٤٢- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤١٤هـ.

٤٣- جامع الإمام الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٤- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.

٤٥- جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: محمد الأحمدي، دار السلام، مصر، ط٢، ١٤٢٤هـ.

٤٦- جامع الرسائل، ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار العطاء، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.

٤٧- الحجة في بيان المحجة، لأبي القاسم الأصبهاني، تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي، دار الراية، الرياض، ١٤١٠هـ.

٤٨- درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، لابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.

٤٩- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، لعبد الرحمن بن قاسم، ط٦، ١٤١٧هـ.

٥٠- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٥١- الذيل على طبقات الحنابلة، للحافظ ابن رجب، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.

٥٢- الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٥٣- سنن أبي داود، لأبي داود السجستاني، تحقيق وتعليق الألباني، دار الكتاب العربي، بيروت (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

٥٤- سنن النسائي، للنسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.

٥٥- السنن الكبرى، للبيهقي، مكتبة دار الباز، مكة، ١٤١٤هـ.

٥٦- سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ.

٥٧- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن مخلوف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.

٥٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٠٦هـ.

٥٩- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي، تحقيق: أحمد حمدان الغامدي، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٢هـ.

٦٠- شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين، دار الوطن، الرياض، ط١٤٢٦هـ.

٦١- شرح السنة، للبغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٦٢- شرح مسائل الجاهلية، صالح للفوزان، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

٦٣- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، تحقيق: عبد الله التركي، وشعيب الأرنوؤط، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٤هـ.

٦٤- شرح الفتوى الحموية الكبرى، صالح آل الشيخ، تحقيق: عادل رفاعي، مكتبة دار الحجاز، القاهرة، ط١، ١٤٣٣هـ.

٦٥- صحيح البخاري «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، دار اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.

٦٦- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٦٧- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.

٦٨- طريق الهجرتين، لابن القيم، دار السلفية، القاهرة، ط٢، ١٣٩٤هـ.

٦٩- طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول، عبد الرحمن السعدي، دار البصيرة، الإسكندرية (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

٧٠- طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، تحقيق: محمود الطناحي، عبد الفتاح الحلو، دار هجر، ط٢، ١٤١٣هـ.

٧١- طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٧٢- عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي، صالح العبود، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٢٤هـ.

٧٣- عقيدة السلف أصحاب الحديث، للصابوني، دار المنهاج، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ.

٧٤- غاية الأماني في الرد على النبهاني، محمود شكري الألوسي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.

٧٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، تعليق عبد العزيز ابن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٧٦- فتح رب البرية بتلخيص الحموية، لابن عثيمين، دار الوطن، الرياض، ١٤١٢هـ.

٧٧- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ط٧، ١٣٧٧هـ.

٧٨- الفتوى الحموية الكبرى، لابن تيمية، تحقيق: حمد التويجري، دار الصميعي، ط٢، ١٤٢٥هـ.

٧٩- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، عبد الحي الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٨٢م.

٨٠- الفرق بين الفرق للبغدادي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.

٨١- الكبائر للذهبي، دار الندوة الجديدة، بيروت، (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

٨٢- كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس على قلب داود بن جرجيس، لعبدالرحمن بن حسن، تحقيق: عبد العزيز آل حمد، دار العاصمة، ط١، ١٤١٥هـ.

٨٣- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، المكتبة العلمية، المدينة (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

٨٤- الكليات لأبي البقاء الكفوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ.

٨٥- كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، لمحمد بن عبد الوهاب، دار ابن خزيمة، ط١، ١٤١٤هـ.

٨٦- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

٨٧- اللمع في التصوف، لأبي السراج الطوسي، دار الكتب الحديثة، مصر، ١٣٨٠هـ.

٨٨- إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان، مؤسسة الرسالة، الرياض، ط٣، ١٤٢٣هـ.

٨٩- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لابن الصلاح، دار الفكر، سوريا، عام ١٤٠٦هـ.

٩٠- المناظرات الفقهية لابن سعدي، تحقيق: أشرف عبد المقصود، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.

٩١- المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢.

٩٢- معارج القبول بشرح سلم الوصول، لحافظ الحكمي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٣، ١٤٢٦هـ.

٩٣- مجموع الفتاوى، لابن تيمية، دار الوفاء، ط١، ١٤٢٦هـ.

٩٤- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ.

٩٥- مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ.

٩٦- مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٩٧- مشاهير علماء نجد وغيرهم، لعبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ، دار اليمامة، ط١، ١٣٩٢هـ.

٩٨- معالم التنزيل، للبغوي، تحقيق: محمد النمر وآخرون، دار طيبة، ط٤، ١٤١٧هـ.

٩٩- معجم الأعلام، الزركلي، دار العلم للملايين، ط١٥، ١٤٢٤هـ.

١٠٠- مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

١٠١- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، وآخرون، دار ابن عفان، ط١، ١٤١٦هـ.

١٠٢- معلمة زائد للقواعد الفقهية والأصولية، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال

الخيرية والإنسانية، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي، ط١، ١٤٣٤هـ.

١٠٣- مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري، عنى بتصحيحه: هلموت ريتر، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط٣، ١٤٠٠ هـ.

١٠٤- الملل والنحل للشهرستاني، دار المعرفة بيروت، ١٤٠٤هـ.

١٠٥- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط١، ١٤٠٦هـ.

١٠٦- المدخل لابن الحاج، مكتبة دار التراث، القاهرة، (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

١٠٧- موقف أهل السنة من أهل الأهواء والبدع، إبراهيم الرحيلي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط١، ١٤١٥هـ.

١٠٨- المنهاج شرح صحيح مسلم، للنووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

١٠٩- هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن القيم، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (بدون رقم وتاريخ الطبعة).

١١٠- وفيات الأعيان، لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٧١م.

References: Index of Sources and References

1. Athar al-Shaykh al-Allamah ʿAbd al-Raḥmān b. Yaḥyā al-Muʿallimī al-Yamānī, collective work by a group of researchers, Dār ʿĀlam al-Fawāʾid, 1st ed., 1434 AH.
2. Al-Bāʿith al-Ḥathīth ilā Ikhtiṣār ʿUlūm al-Ḥadīth, Ibn Kathīr, ed. Aḥmad Shākir, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, 2nd ed.
3. Al-Badr al-Ṭāliʿ bi-Maḥāsin man Baʿd al-Qarn al-Sābiʿ, al-Shawkānī, Dār al-Maʿrifah, Beirut (no edition or date).
4. Al-Tabṣīr fī al-Dīn wa-Tamyīz al-Firqah al-Nājiyah ʿan al-Firaq al-Hālikīn, al-Isfarāyīnī, ed. Kamāl al-Ḥūt, ʿĀlam al-Kutub, Lebanon, 1st ed., 1403 AH.
5. Al-Taqrīb li-Ḥadd al-Manṭiq, Ibn Ḥazm al-Ẓāhirī, ed. Iḥsān ʿAbbās, Dār Maktabat al-Ḥayāh, Beirut, 1st ed., 1900 CE.
6. Al-Tanbīh wa-al-Radd ʿalā Ahl al-Ahwāʾ wa-al-Bidaʿ, al-Malṭī, al-Maktabah al-Azhariyyah li-l-Turāth, Cairo, 2nd ed., 1977 CE.
7. Al-Tawḍīḥ wa-al-Bayān li-Shajarat al-Īmān, Ibn Saʿdī, Dār al-Manhāj, Riyadh, 1st ed., 1436 AH.
8. Al-Iʿtiṣām, al-Shāṭibī, ed. Muḥammad al-Shaqīr et al., Dār Ibn al-Jawzī, 1429 AH.
9. Tadrīb al-Rāwī fī Sharḥ Taqrīb al-Nawawī, al-Suyūṭī, ed. ʿAbd al-Wahhāb ʿAbd al-Laṭīf, Maktabat al-Riyāḍ al-Ḥadīthah, Riyadh, 2nd ed., 1385 AH.
10. Tamayyuz al-Ṣidq min al-Mayn fī Muḥāwarat al-Rajulayn, Sulaymān b. Saḥmān, ed. ʿAbd al-ʿAzīz Āl Ḥamad, Dār al-ʿĀṣimah, Riyadh, 1st ed., 1415 AH.
11. Al-Radd ʿalā al-Jahmiyyah, al-Dārimī, ed. Badr al-Badr, Dār Ibn al-Athīr, Kuwait, 2nd ed., 1995 CE.
12. Al-Risālah, al-Shāfiʿī, ed. Aḥmad Shākir, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut (no edition or date).
13. Al-Istiqāmah, Ibn Taymiyyah, ed. Muḥammad Rashād Sālim, Imām Muḥammad b. Saʿūd University, Madinah, 1st ed., 1403 AH.
14. Al-Sharḥ wa-al-Ibānah ʿalā Uṣūl al-Sunnah wa-al-Diyānah, Ibn Baṭṭah, ed. Riḍā Naʿsān Muʿṭī, Maktabat al-ʿUlūm wa-al-Ḥikam, Madinah, 1423 AH.

15. Al-Ṣawāʿiq al-Mursalah ʿalā al-Jahmiyyah wa-al-Muʿaṭṭilah, Ibn al-Qayyim, ed. ʿAlī b. Muḥammad al-Dukhayl Allāh, Dār al-ʿĀṣimah, Riyadh, 3rd ed., 1418 AH.
16. **Uṣūl al-Fiqh (entitled** Ijābat al-Sāʾil Sharḥ Bughyat al-Āmil**)**, Ismāʿīl al-Ṣanʿānī, ed. Ḥusayn b. Aḥmad al-Siyāghī, Muʾassasat al-Risālah, Beirut, 2nd ed., 1408 AH.
17. **Al-Iṣābah fī Tamyīz al-Ṣaḥābah**, Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Dār al-Jīl, Beirut, 1st ed., 1412 AH.
18. **Al-Īmān**, Ibn Mandah, ed. ʿAlī al-Faqīhī, Muʾassasat al-Risālah, Beirut, 2nd ed., 1406 AH.
19. **Al-Īmān**, Abū ʿUbayd al-Qāsim b. Sallām, ed. al-Albānī, al-Maktab al-Islāmī, Beirut, 2nd ed., 1403 AH.
20. **Al-Īmān**, al-ʿAdanī, ed. Ḥamad al-Jābirī, al-Dār al-Salafiyyah, Kuwait, 1st ed., 1407 AH.
21. **Iʿtiqādāt Firaq al-Muslimīn wa-al-Mushrikīn**, al-Rāzī, ed. ʿAlī al-Nashshār, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, 1402 AH.
22. **Al-ʿUbūdiyyah**, Ibn Taymiyyah, ed. Muḥammad al-Shāwīsh, al-Maktab al-Islāmī, Beirut, 7th ed., 1426 AH.
23. **Iʿlām al-Muwaqqiʿīn ʿan Rabb al-ʿĀlamīn**, Ibn al-Qayyim, ed. Ṭāhā ʿAbd al-Raʾūf, Dār al-Jīl, Beirut, 1973 CE.
24. **Al-Qawāʿid al-ʿAqdiyyah ʿinda Ahl al-Sunnah wa-al-Jamāʿah: A Foundational Study**, ʿĀdil ʿAbd al-Ghafūr al-Bukhārī, Dār Ibn al-Jawzī, 1st ed., 1439 AH.
25. **Iqtiḍāʾ al-Ṣirāṭ al-Mustaqīm li-Mukhālafat Aṣḥāb al-Jaḥīm**, Ibn Taymiyyah, ed. Nāṣir al-ʿAql, Dār al-ʿĀṣimah, Riyadh, 6th ed., 1419 AH.
26. **Masāʾil al-Jāhiliyyah allatī Khālafa fīhā Rasūl Allāh Ahl al-Jāhiliyyah**, Muḥammad b. ʿAbd al-Wahhāb, included in Collected Works of Shaykh Muḥammad b. ʿAbd al-Wahhāb, ed. Ismāʿīl al-Anṣārī, Imām Muḥammad b. Saʿūd University (no edition or date).
27. **Al-Mustadrak ʿalā al-Ṣaḥīḥayn (with al-Dhahabī's marginal judgments)**, al-Ḥākim al-Nīsābūrī, ed. Muṣṭafā ʿAbd al-Qādir ʿAṭā, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, 1st ed., 1411 AH.
28. **Al-Nihāyah fī Gharīb al-Ḥadīth wa-al-Athar**, Ibn al-Athīr, ed. Ṭāhir al-Zāwī et al., al-Maktabah al-ʿIlmiyyah, Beirut, 1399 AH.

29. **Al-Bidāyah wa-al-Nihāyah**, Ibn Kathīr, ed. ʿAbd Allāh al-Turkī, Dār Hajar, 1st ed., 1419 AH.
30. **Badāʾiʿ al-Fawāʾid**, Ibn al-Qayyim, ed. Hishām ʿAbd al-ʿAzīz ʿAṭā et al., Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz, Mecca, 1st ed., 1416 AH.
31. **Al-Tadmuriyyah**, Ibn Taymiyyah, ed. Muḥammad al-Saʿwī, Maktabat al-ʿUbaykān, 6th ed., 1421 AH.
32. **Al-Taʿrīfāt**, al-Jurjānī, ed. Ibrāhīm al-Abyārī, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Beirut, 1st ed., 1405 AH.
33. **Al-Jarḥ wa-al-Taʿdīl**, Ibn Abī Ḥātim, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Beirut, 1st ed., 1271 AH.
34. **Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm**, Ibn Kathīr, ed. Sāmī Salāmah, Dār Ṭayyibah, 2nd ed., 1420 AH.
35. **Tafsīr Āyāt min al-Qurʾān al-Karīm**, included in Collected Works of Shaykh Muḥammad b. ʿAbd al-Wahhāb, ed. Muḥammad Baltājī, Imām Muḥammad b. Saʿūd University, Riyadh (no edition or date).
36. **Tafsīr al-Fātiḥah wa-al-Baqarah**, Muḥammad b. Ṣāliḥ al-ʿUthaymīn, Dār Ibn al-Jawzī, Riyadh, 1st ed., 1421 AH.
37. **Al-Tamhīd li-Sharḥ Kitāb al-Tawḥīd**, Ṣāliḥ Āl al-Shaykh, Dār al-Tawḥīd, 1st ed., 1424 AH.
38. **Al-Tamhīd limā fī al-Muwaṭṭaʾ min al-Maʿānī wa-al-Asānīd**, Ibn ʿAbd al-Barr, ed. Muṣṭafā al-ʿAlawī and Muḥammad al-Bakrī, Muʾassasat Qurṭubah (no edition or date).
39. **Tahdhīb al-Lughah**, Abū Manṣūr al-Azharī, ed. Muḥammad ʿAwaḍ Murʿib, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Beirut, 1st ed., 2001 CE.
40. **Taysīr al-ʿAzīz al-Ḥamīd fī Sharḥ Kitāb al-Tawḥīd**, Sulaymān b. Muḥammad b. ʿAbd al-Wahhāb, ed. Zuhayr al-Shāwīsh, al-Maktab al-Islāmī, Beirut, 1st ed., 1423 AH.
41. **Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī Tafsīr Kalām al-Mannān**, ʿAbd al-Raḥmān b. Nāṣir al-Saʿdī, ed. ʿAbd al-Raḥmān b. Muʿallā al-Luwayḥiq, Muʾassasat al-Risālah, 1st ed., 1420 AH.
42. **Jāmiʿ Bayān al-ʿIlm wa-Faḍlih**, Ibn ʿAbd al-Barr, ed. Abū al-Ashbāl al-Zuhayrī, Dār Ibn al-Jawzī, 1st ed., 1414 AH.
43. **Jāmiʿ al-Tirmidhī**, al-Tirmidhī, ed. Aḥmad Shākir et al., Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Beirut.

44. **Jāmiʿ al-Bayān ʿan Taʾwīl Āy al-Qurʾān**, Ibn Jarīr al-Ṭabarī, ed. Aḥmad Shākir, Muʾassasat al-Risālah, 1st ed., 1420 AH.
45. **Jāmiʿ al-ʿUlūm wa-al-Ḥikam**, Ibn Rajab al-Ḥanbalī, ed. Muḥammad al-Aḥmadī, Dār al-Salām, Egypt, 2nd ed., 1424 AH.
46. **Jāmiʿ al-Rasāʾil**, Ibn Taymiyyah, ed. Muḥammad Rashād Sālim, Dār al-ʿAṭāʾ, Riyadh, 1st ed., 1422 AH.
47. **Al-Ḥujjah fī Bayān al-Maḥajjah**, Abū al-Qāsim al-Aṣbahānī, ed. Muḥammad b. Rabīʿ al-Madkhalī, Dār al-Rāyah, Riyadh, 1411 AH.
48. **Darʾ Taʿāruḍ al-ʿAql wa-al-Naql aw Muwāfaqat Ṣaḥīḥ al-Manqūl li-Ṣarīḥ al-Maʿqūl**, Ibn Taymiyyah, ed. ʿAbd al-Laṭīf ʿAbd al-Raḥmān, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, 1417 AH.
49. **Al-Durar al-Saniyyah fī al-Ajwibah al-Najdiyyah**, ʿAbd al-Raḥmān b. Qāsim, 6th ed., 1417 AH.
50. **Al-Durar al-Kāminah fī Aʿyān al-Miʾah al-Thāminah**, Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, ed. Dāʾirat al-Maʿārif al-ʿUthmāniyyah, Hyderabad, 2nd ed., 1392 AH.
51. **Al-Dhayl ʿalā Ṭabaqāt al-Ḥanābilah**, Ibn Rajab, ed. ʿAbd al-Raḥmān al-ʿUthaymīn, Maktabat al-ʿUbaykān, Riyadh, 1st ed., 1425 AH.
52. **Al-Zawājir ʿan Iqtirāf al-Kabāʾir**, Ibn Ḥajar al-Haytamī, Dār al-Fikr, Beirut, 1st ed., 1407 AH.
53. **Sunan Abī Dāwūd**, Abū Dāwūd al-Sijistānī, ed. and annotated by al-Albānī, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Beirut (no edition or date).
54. **Sunan al-Nasāʾī**, al-Nasāʾī, Maktab al-Maṭbūʿāt al-Islāmiyyah, Aleppo, 2nd ed., 1406 AH.
55. **Al-Sunan al-Kubrā**, al-Bayhaqī, ed. Muḥammad ʿAbd al-Qādir ʿAṭā, Maktabat Dār al-Bāz, Mecca, 1414 AH.
56. **Siyar Aʿlām al-Nubalāʾ**, al-Dhahabī, ed. Shuʿayb al-Arnaʾūṭ et al., Muʾassasat al-Risālah, 3rd ed., 1405 AH.
57. **Shajarat al-Nūr al-Zakiyyah fī Ṭabaqāt al-Mālikiyyah**, Muḥammad b. Makhlūf, commentary by ʿAbd al-Majīd Khayyālī, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, 1st ed., 1424 AH.
58. **Shadharāt al-Dhahab fī Akhbār man Dhahab**, Ibn al-ʿImād, ed. ʿAbd al-Qādir al-Arnaʾūṭ and Muḥammad al-Arnaʾūṭ, Dār Ibn Kathīr, Damascus, 1406 AH.

59. **Sharḥ Uṣūl Iʿtiqād Ahl al-Sunnah wa-al-Jamāʿah**, al-Lālikāʾī, ed. Aḥmad Ḥamdān al-Ghāmidī, Dār Ṭayyibah, Riyadh, 1402 AH.
60. **Sharḥ Riyāḍ al-Ṣāliḥīn**, Muḥammad b. Ṣāliḥ al-ʿUthaymīn, Dār al-Waṭan, Riyadh, 1426 AH.
61. **Sharḥ al-Sunnah**, al-Baghawī, ed. Shuʿayb al-Arnaʾūṭ et al., al-Maktab al-Islāmī, Damascus–Beirut, 2nd ed., 1403 AH.
62. **Sharḥ Masāʾil al-Jāhiliyyah**, Ṣāliḥ al-Fawzān, Dār al-ʿĀṣimah, Riyadh, 1st ed., 1421 AH.
63. **Sharḥ al-ʿAqīdah al-Ṭaḥāwiyyah**, Ibn Abī al-ʿIzz, ed. ʿAbd Allāh al-Turkī and Shuʿayb al-Arnaʾūṭ, Muʾassasat al-Risālah, 2nd ed., 1424 AH.
64. **Sharḥ al-Fatwā al-Ḥamawiyyah al-Kubrā**, Ṣāliḥ Āl al-Shaykh, ed. ʿĀdil Rifāʿī, Maktabat Dār al-Ḥijāz, Cairo, 1st ed., 1433 AH.
65. **Ṣaḥīḥ al-Bukhārī (al-Jāmiʿ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar)**, Muḥammad b. Ismāʿīl al-Bukhārī, ed. Muṣṭafā Dīb al-Bughā, Dār Ibn Kathīr and Dār al-Yamāmah, Beirut, 3rd ed., 1407 AH.
66. **Ṣaḥīḥ Muslim**, Muslim b. al-Ḥajjāj, ed. Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Beirut.
67. **Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān bi-Tartīb Ibn Balbān**, Ibn Ḥibbān, ed. Shuʿayb al-Arnaʾūṭ, Muʾassasat al-Risālah, Beirut, 2nd ed., 1414 AH.
68. **Ṭarīq al-Hijratayn**, Ibn al-Qayyim, Dār al-Salafiyyah, Cairo, 2nd ed., 1394 AH.
69. **Ṭarīq al-Wuṣūl ilā al-ʿIlm al-Maʾmūl bi-Maʿrifat al-Qawāʿid wa-al-Ḍawābiṭ wa-al-Uṣūl**, ʿAbd al-Raḥmān al-Saʿdī, Dār al-Baṣīrah, Alexandria (no edition or date).
70. **Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyyah al-Kubrā**, al-Subkī, ed. Maḥmūd al-Ṭanāḥī and ʿAbd al-Fattāḥ al-Ḥulw, Dār Hajar, 2nd ed., 1413 AH.
71. **Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyyah**, Ibn Qāḍī Shuhbah, ed. al-Ḥāfiẓ ʿAbd al-ʿAlīm Khān, ʿĀlam al-Kutub, Beirut, 1st ed., 1407 AH.
72. **Aqīdat Muḥammad b. ʿAbd al-Wahhāb al-Salafiyyah wa-Atharuhā fī al-ʿĀlam al-Islāmī**, Ṣāliḥ al-ʿAbbūd, Deanship of Scientific Research, Islamic University of Madinah, 2nd ed., 1424 AH.
73. **Aqīdat al-Salaf Aṣḥāb al-Ḥadīth**, al-Ṣābūnī, ed. Abū al-Yamīn al-Manṣūrī, Dār al-Manhāj, Egypt, 1st ed., 1423 AH.
74. **Ghāyat al-Amānī fī al-Radd ʿalā al-Nabhānī**, Maḥmūd Shukrī al-Ālūsī, ed. al-Dānī b. Munīr Āl Zuhwī, Maktabat al-Rushd, Riyadh, 1st ed., 1422 AH.

75. **Fatḥ al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, ed. Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, with annotations by ʿAbd al-ʿAzīz b. Bāz, Dār al-Maʿrifah, Beirut, 1379 AH.
76. **Fatḥ Rabb al-Bariyyah bi-Talkhīṣ al-Ḥamawiyyah**, Muḥammad b. Ṣāliḥ al-ʿUthaymīn, Dār al-Waṭan, Riyadh, 1412 AH.
77. **Fatḥ al-Majīd Sharḥ Kitāb al-Tawḥīd**, ʿAbd al-Raḥmān b. Ḥasan Āl al-Shaykh, ed. Muḥammad Ḥāmid al-Fiqī, Maṭbaʿat al-Sunnah al-Muḥammadiyyah, Cairo, 7th ed., 1377 AH.
78. **Al-Fatwā al-Ḥamawiyyah al-Kubrā**, Ibn Taymiyyah, ed. Ḥamad al-Tuwayjirī, Dār al-Ṣumayʿī, 2nd ed., 1425 AH.
79. **Fihris al-Fahāris wa-al-Athbāt wa-Muʿjam al-Maʿājim wa-al-Mashīkhāt wa-al-Musalsalāt**, ʿAbd al-Ḥayy al-Kattānī, ed. Iḥsān ʿAbbās, Dār al-Gharb al-Islāmī, Beirut, 2nd ed., 1982 CE.
80. **Al-Farq bayna al-Firaq**, al-Baghdādī, Dār al-Āfāq al-Jadīdah, Beirut, 2nd ed., 1977 CE.
81. **Al-Kabāʾir**, al-Dhahabī, Dār al-Nadwah al-Jadīdah, Beirut (no edition or date).
82. **Kashf Mā Alqāhu Iblīs min al-Bahraj wa-al-Talbīs ʿalā Qalb Dāwūd b. Jirjīs**, ʿAbd al-Raḥmān b. Ḥasan, ed. ʿAbd al-ʿAzīz Āl Ḥamad, Dār al-ʿĀṣimah, 1st ed., 1415 AH.
83. **Al-Kifāyah fī ʿIlm al-Riwāyah**, al-Khaṭīb al-Baghdādī, ed. Abū ʿAbd Allāh al-Sūrqī, al-Maktabah al-ʿIlmiyyah, Madinah (no edition or date).
84. **Al-Kulliyyāt**, Abū al-Baqāʾ al-Kafawī, ed. ʿAdnān Darwīsh and Muḥammad al-Miṣrī, Muʾassasat al-Risālah, Beirut, 1419 AH.
85. **Kitāb al-Tawḥīd alladhī Huwa Ḥaqq Allāh ʿalā al-ʿIbād**, Muḥammad b. ʿAbd al-Wahhāb, Dār Ibn Khuzaymah, 1st ed., 1414 AH.
86. **Lisān al-ʿArab**, Ibn Manẓūr, Dār Ṣādir, Beirut, 3rd ed., 1414 AH.
87. **Al-Lumaʿ fī al-Taṣawwuf**, Abū Naṣr al-Sarrāj al-Ṭūsī, ed. ʿAbd al-Ḥamīd Maḥmūd and Ṭāhā ʿAbd al-Bāqī Surūr, Dār al-Kutub al-Ḥadīthah, Egypt, 1380 AH.
88. **Iʿānat al-Mustafīd bi-Sharḥ Kitāb al-Tawḥīd**, Ṣāliḥ al-Fawzān, Muʾassasat al-Risālah, Riyadh, 3rd ed., 1423 AH.
89. **Maʿrifat Anwāʿ ʿUlūm al-Ḥadīth (Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ)**, Ibn al-Ṣalāḥ, ed. Nūr al-Dīn ʿItr, Dār al-Fikr, Syria, 1406 AH.
90. **Al-Munāẓarāt al-Fiqhiyyah**, Ibn Saʿdī, ed. Ashraf ʿAbd al-Maqṣūd, Aḍwāʾ al-Salaf, Riyadh, 1st ed., 1420 AH.
91. **Al-Muʿjam al-Kabīr**, al-Ṭabarānī, ed. Ḥamdī b. ʿAbd al-Majīd al-Salafī, Maktabat Ibn Taymiyyah, Cairo, 2nd ed.
92. **Maʿārij al-Qabūl bi-Sharḥ Sullam al-Wuṣūl**, Ḥāfiẓ al-Ḥakamī, ed. Muḥammad Ṣubḥī, Dār Ibn al-Jawzī, Dammam, 3rd ed., 1426 AH.
93. **Majmūʿ al-Fatāwā**, Ibn Taymiyyah, ed. Anwar al-Bāz and

ʿĀmir al-Jazzār, Dār al-Wafāʾ, 1st ed., 1426 AH.

94. **Madārij al-Sālikīn bayna Manāzil Iyyāka Naʿbudu wa-Iyyāka Nastaʿīn**, Ibn al-Qayyim, ed. Muḥammad al-Muʿtaṣim bi-llāh al-Baghdādī, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Beirut, 2nd ed., 1416 AH.
95. **Musnad al-Imām Aḥmad**, Aḥmad b. Ḥanbal, ed. Shuʿayb al-Arnaʾūṭ et al., Muʾassasat al-Risālah, 1st ed., 1421 AH.
96. **Muṣannaf ʿAbd al-Razzāq**, ʿAbd al-Razzāq al-Ṣanʿānī, ed. Ḥabīb al-Raḥmān al-Aʿẓamī, al-Maktab al-Islāmī, Beirut, 2nd ed., 1403 AH.
97. **Mashāhīr ʿUlamāʾ Najd wa-Ghayrihim**, ʿAbd al-Raḥmān b. ʿAbd al-Laṭīf Āl al-Shaykh, Dār al-Yamāmah, 1st ed., 1392 AH.
98. **Maʿālim al-Tanzīl**, al-Baghawī, ed. Muḥammad al-Namr et al., Dār Ṭayyibah, 4th ed., 1417 AH.
99. **Muʿjam al-Aʿlām**, Khayr al-Dīn al-Ziriklī, Dār al-ʿIlm li-l-Malāyīn, 15th ed., 1424 AH.
100. **Maqāyīs al-Lughah**, Ibn Fāris, ed. ʿAbd al-Salām Hārūn, Dār al-Fikr, 1399 AH.
101. **Miftāḥ Dār al-Saʿādah wa-Manshūr Wilāyat Ahl al-ʿIlm wa-al-Irādah**, Ibn al-Qayyim, ed. ʿAlī b. Ḥasan al-Ḥalabī et al., Dār Ibn ʿAffān, 1st ed., 1416 AH.
102. **Maʿlamah Zāyid li-l-Qawāʿid al-Fiqhiyyah wa-al-Uṣūliyyah**, Zāyid b. Sulṭān Āl Nahyān Foundation and the International Islamic Fiqh Academy, 1st ed., 1434 AH.
103. **Maqālāt al-Islāmiyyīn**, Abū al-Ḥasan al-Ashʿarī, ed. Helmut Ritter, Franz Steiner Verlag, Wiesbaden, Germany, 3rd ed., 1400 AH.
104. **Al-Milal wa-al-Niḥal**, al-Shahrastānī, ed. Sayyid Kīlānī, Dār al-Maʿrifah, Beirut, 1404 AH.
105. **Minhāj al-Sunnah al-Nabawiyyah**, Ibn Taymiyyah, ed. Muḥammad Rashād Sālim, Muʾassasat Qurṭubah, 1st ed., 1406 AH.
106. **Al-Madkhal**, Ibn al-Ḥājj, Maktabat Dār al-Turāth, Cairo (no edition or date).
107. **Mawqif Ahl al-Sunnah min Ahl al-Ahwāʾ wa-al-Bidaʿ**, Ibrāhīm al-Ruḥaylī, Maktabat al-Ghurabāʾ al-Athariyyah, Madinah, 1st ed., 1415 AH.
108. **Al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim**, al-Nawawī, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Beirut, 2nd ed., 1392 AH.
109. **Hidāyat al-Ḥayārā fī Ajwibat al-Yahūd wa-al-Naṣārā**, Ibn al-Qayyim, Islamic University of Madinah edition (no edition or date).
110. **Wafayāt al-Aʿyān**, Ibn Khallikān, ed. Iḥsān ʿAbbās, Dār Ṣādir, Beirut, 1st ed., 1971 CE.